

# أَجْوَبَتِ الْأَسْئِلَةُ النَّشِيكِيَّةُ الْمَوْجَهَةُ

من قبل إحدى المؤسسات التبشيرية  
العاملة تحت تنظيم  
«الأباء البيض»

بقلم  
عبد الرحمن بن جَبَنَكَه الميداني

Cairo - 1991



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



أجوبة الأسئلة التشكيكية

الموجهة

من قبل إحدى المؤسسات التبشيرية

العاملة تحت تنظيم

(( الآباء البيض ))

بقلم

عبد الرحمن حسن حبنّكه الميداني

١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الأولى

١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

مكتبة المنارة  
مكة المكرمة - العزيزية  
مدخل جامعة أم القرى  
هاتف ٢٦٥٢ ٥٥٦٦٣٧٥ صب

## مقدمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، الهادي إلى سواء الصلوات  
والباعث رسلاً مبشرين ومنذرين ، وداعين إلى سبيل ربهم  
بالحكمة والموعظة الحسنة ، مزودين بالآيات الواضحات ،  
وبسلطان من الحق مبين .

فمن اهتدى فلنفسه سعى ، فنجا من عذاب الله  
وسعد في جنته ، ومن أبى فعل نفسمه جنى ، ولن يضر الله  
شيئاً ، ولن يغير من الكون شيئاً ((وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقِرٌ))  
وكان مصيره إلى العذاب الأبدى في سقر ، و : [يَا أَهْلَ  
الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ يَتَّبَعُونَا وَيَتَّبَعُوكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهُ  
وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيئًا وَلَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مَّنْ دُونَ اللَّهِ،  
فَإِنْ تَوَلُّوا] [فَإِنَّا نَقُولُ لَكُمْ مَا أَمْرَنَا بِهِ رَبُّنَا : [اَشْهَدُوا بِأَنَّا  
مُسْلِمُونَ] من سورة (آل عمران ٣ / ٦٤) الآية  
ونعوذ برب الناس ، ملك الناس ، إله الناس ، من شر

الوسواس الخناس ، الذي يosoس في صدور الناس ، من الجنة والناس .

وبعد :

فقد جاءني خطاب من أمين المجلس القاري للمساجد في أوروبا ، مصحوب بأسئلة تقدمت بها إلى الأمانة العامة للمجلس القاري لمساجد أوروبا في مدريد - إسبانيا - إحدى المؤسسات التبشيرية العاملة تحت تنظيم " الآباء البيض " وأنه جاء في خطاب هذه المؤسسة التبشيرية أن هذه الأسئلة ستوزع على العديد من التيارات الفكرية الإسلامية ، لتنقلي الأوجبة وفق ما تراه مناسبا .

ورأت الأمانة العامة للمجلس القاري لمساجد أوروبا - كما جاء في خطابها - القيام بإصدار كتاب يحوي ردود العلماء والفقهاء في العالم الإسلامي . وقد أحسنت الظن بي فدعوني إلى الاهتمام الشديد بالرّد على هذه الأسئلة ، ل تقوم بترجمتها من قبل أهل علم باحثين يهتمون بالرّد عليها .

ثم ل تقوم بنشرها ضمن كتاب يمكن أن يصبح مرجعاً  
لمن يريد بشكل علمي وبتجرد الاطلاع على رد الإسلام على  
الأسئلة الموجهة .

واضطلاعاً بواجي الشخصي نظرت في الأسئلة ،  
فكتبت ما فتح الله به علىّ من إجابات ، فأرجو أن تكون  
نافعات مقنعات كاشفات للشبهات .

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل .

[قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَذْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ  
اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ] آية ( ١٠٨ )

يوسف / ١٢

غرة شعبان ١٤١٠ هجرية

الموافق ٢٦ / ٢ / ١٩٩٠ ميلادية

عبد الرحمن حسن حبنكه الميداني

عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى

## صورة من الأسئلة الموجهة

### أسئلة حول الحرريات :

كيف يمكن التوفيق بين حرية التفكير والاعتقاد التي منحها الله للإنسان وبين منعه ( مع استخدام العقوبة القصوى وهي القتل ) من تغيير دينه وإن كان هذا التغيير قد نجم عن قرار شخصي نابع عن تفكير عميق ولأسباب جدية ؟

ال المسلمين يعتبرون من الطبيعي جداً أن يعترف النصارى بحق إخوتهم في العقيدة في اعتناق الإسلام ... لأن يكن للمسلمين الراغبين في دخول النصرانية من التمتع بالحق نفسه ، إقراراً للحرية التي منحها الله للإنسان ؟ هل الإسلام على استعداد - في البلاد الإسلامية - لمنع المسيحيين تلك الحرريات التي يتمتع بها المسلمون في البلاد المسيحية ، بما في ذلك دخول المساجد والتعبير الحر عن

دينهم ودعوة الجماهير لاعتناق العقيدة المسيحية ؟  
كيف يكون منطقيا التأكيد بأن الله قد منح الحرية  
بالتساوي للرجل والمرأة ، ثم تُقنع المرأة المسلمة من اختيار  
الرجل الذي ترغب في الزواج منه إن لم يكن مسلماً ؟  
كيف يمكننا تفسير العقوبات الجسدية كقطع يد  
السارق أو الجلد أو الرجم ، وهي المبينة في بعض الآيات  
القرآنية ؟

\* \* \*

## أسئلة حول المساواة :

ما معنى الدفاع عن تفوق الإنسان الحر على العبد ،  
دون إدانة للعبودية أو القضاء عليها ؟

لماذا يقال بأن الله قد خلق البشر سواسية في الحقوق  
والواجبات ، بينما تقبل عدم المساواة لأسباب دينية ؟ كما  
يعلن عن تفوق المسلم على غير المسلم وإن كان الأخير من  
(أهل الكتاب) أو من أتباع الديانات الأخرى أو من غير  
المؤمنين ؟

ونجد هذه اللامساواة في الميادين الحقيقة  
والاجتماعية ، اعتماداً على العقائد الدينية .

ونحن بدورنا نتسائل ، هل يتعارض التعايش -  
بالحقوق نفسها - بين المسلمين والنصارى واليهود وبقية  
الناس ، مؤمنين أم غير مؤمنين ، مع العقيدة الإسلامية ،  
ومخاصة بالنسبة لقضية تطبيق الشريعة دون تمييز على  
المسلمين وغير المسلمين ؟

ولماذا يقبل تفوق جنس على آخر ؟ ، وهو أمر نراه

من خلال النقاط التالية :

١ - قبول تعدد الزوجات مع تحريم تعدد الأزواج.

٢ - إمكانية هجر الرجل لزوجته دون أن يقدم تبريرا

لعمله ومن دون أن يعني من أية نتائج لعمله هذا ،

بينما لا تستطيع المرأة سوى الحصول وبصعوبة على

الطلاق وعن الطريق القانوني فقط .

٣ - للأب حق الوصاية أو الولاية على الأبناء دائمًا وإن

كان الأطفال في حضانة الأم .

٤ - بالنسبة للمواريث نجد أن نصيب المرأة ، وفي أغلب

الأحيان ، هو أقل من نصف حصة الرجل .

وأخيرا ، أين نجد الترابط المنطقي لله والذي خلق

البشر وأحبهم جميعا ، بينما نجد - كما في النصوص

القرآنية - يحث على قتال الكفار ؟

وفي الدولة الإسلامية التي تطبق فيها الشريعة .. هل

ال تعدديه ( في كافة صورها الدينية والثقافية والاجتماعية  
والسياسية والعائلية ) . هل تعتبر هذه التعددية رحمة  
إلهية تضمن الحرية والمساواة ، أم أنه ستفرض الشريعة  
على الجميع بشكل ديكاتوري ، كما نراها حاليا في كثير من  
الدول الإسلامية ؟

\* \* \*

## الإجابات على الأسئلة

وهي تشتمل على ما يلي :

- ١ - مقدمة عامة حول مفاهيم إسلامية أولى لا بد من بيانها للبناء عليها باعتبارها من القاعدة الإيمانية في الإسلام .
- ٢ - الحرية في مفهومنا الإسلامي .
- ٣ - المساواة في مفهومنا الإسلامي .
- ٤ - شعار الحرية والمساواة صناعة يهودية .
- ٥ - تفصيل الإجابات على أسئلة المؤسسة التبشيرية العاملة تحت تنظيم " الآباء البيض " .

\* \* \*

## مقدمة عامة

الحمد لله رب العالمين ، الواحد الأحد ، الفرد الصمد ، الذي لم يلد ولم يُولد ، ولم يكن له كفواً أحد ، ولم يتَّخذ صاحبةً ولا ولداً ، ولم يكن له شريك في الملك ، ولا شريك في ربوبيته ولا في ألوهيته ، سبحانه وتعالى عن كل ذلك ، وتنزه عن الحلول والاتحاد بشيء مما خلق ، وكل ما سواه خلْقٌ مِنْ خَلْقِه .

والصلاوة والسلام على محمدٍ بن عبد الله خاتم الأنبياء والمرسلين ، وعلى إخوانه نوح وإبراهيم وإسحاق ويعقوب وإسماعيل وموسى وعيسى ، عباد الله وأنبيائه ورسله ، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد : فإن الله عز وجل لم يخلق الناس في هذه الحياة الدنيا عبثاً ولا باطلأ ، ولم يخلق كونه لعباً ولهواً ، بل كلّ

خلقه وأمره وتصاريفه في كونه حكمة ، ولا مجال لتصور  
البعث أو الظلم أو اللهو أو اللعب في شيء من ذلك ، وهو  
العلم الحكيم القدير الذي يفعل ما يشاء ويختار ، خلقه  
فيض ، وعطاؤه فضل ، وعقابه عدل .

وقد خلق الله الناس على أحسن تقويم ، وجعل  
حياتهم الأولى في هذه الدنيا داخل أحداث متداخلة  
متتشابكة ، وصور مختلفة كثيرة ، ليبلوهم أيّهم أحسن  
عملًا ، فمن هو دون ذلك ، حتى أسوئهم عملاً ، وأحطهم  
دركة في أسفل سافلين ، ليجزيهم في الحياة الأخرى ، بعد  
الموت والبعث على مقادير أعمالهم .

فهذه الحياة الدنيا رحلة امتحان ، والممتحن فيها إما  
أن يسعى إلى سعادته يوم الدين ، وإما أن يسعى إلى شقاء  
وتعاسته وعذاب أليم .

والذين هم في الامتحان الرباني مكلّفون ، ليسوا  
أحراراً في رفض التكليف . إنهم قبل الظهور إلى عالم

الامتحان وهم في عالم الذر قد خُيروا كما جاء بيان هذا في القرآن الكريم في سورة (الأحزاب / ٣٣) الآية ٧٢ / ومضمون هذا التخيير :

هل يريدون أن يكرّمون بإنسانيتهم ، ويحملوا الأمانة وتكليفها ، ويختاروا رحلة الامتحان للظفر بالنعم الخالد ، فإن خالفوا أوامر ربهم ونواهيه الجازمة وهم في رحلة الامتحان ، كانوا عرضة للعقاب من دركات العقاب المؤقت على مقادير العاصي في غير الكفر ، حتى دركات الخلود في عذاب النار بالكفر ، ثمّ حتى أسفل الدركات بالنفاق .

فكل من يختار رحلة الامتحان في ظروف هذه الحياة الدنيا بشروطه ، فهو مكلف أن يؤمّن بالله إيمانا صادقاً موافقاً للحق والواقع على ما يقضي به برهان العقل ، وهو ما جاء على ألسنة رسول الله ، وتنزلت به كتبه ، من كونه تبارك وتعالى متصفًا بكل صفات الكمال ومنزهًا عن كل

صفات النقصان ، ومنها توحيده في ربوبيته ، وتوحيده في ألوهيته ، وأنه لا والد له ولا ولد ولا صاحبة ، وأن يؤمن باليوم الآخر يوم الحساب والجزاء والدينونة ، وأن يؤمن بكتاب الله المزملة التي فيها بيان الدين الذي اصطفاه الله للناس ، وأن يؤمن برسل الله المبلغين عن الله رسالته للناس ، وأن يؤمن بسائر النبيين الذين اصطفاهم الله بوطنه ، وأن يؤمن بخلافاته ، وأن يؤمن بقضاء الله وقدره خيره وشره ، ثم يعبد الله في حياته لا يشرك بعبادته أحداً ، وأن تكون عبادته على وفق صراط الله المستقيم المبين في آخر رسالاته للناس وآخر تنزيل من لدنـه ، بلـغـه آخر رسول لاحق ، حتى خاتم الأنبياء والمرسلين .

وتكون درجة الممتحن المكـلـف عند الله بحسب قوـة إيمـانـه ويـقـيـنـه بـالـلـهـ ، وبـماـ صـحـ وـثـبـتـ عـنـهـ ، وبـحـسـبـ مـقـدـارـ الأـعـمـالـ الصـالـحـاتـ الـمـرـضـيـاتـ لـلـهـ ، منـ أـعـمـالـ ظـاهـرـةـ ، وأـعـمـالـ باـطـنـةـ .

أما درجات الجنّات يوم الدين فهي متفضّلات على  
مقادير تفضّل الناس في الإيمان والعمل الصالح .  
وقد أمر الله عز وجل بمستوى من الإيمان ، وبمقدار  
من العمل الصالح ، تكليفاً وإلزاماً .  
وأمر بمستويات أسمى من الإيمان ، وبمقادير أكثر  
وأحسن من الأعمال الصالحة ترغيباً وندباً .  
ونهى الله عز وجل عن الكفر كلياً وعن الإشراك به ،  
نهياً من الدرجة القصوى ، فمن كفر بالله ولو بالإشراك به  
في ربوبيته أو ألوهيته ، ومات على ذلك لم يغفر الله له ،  
[إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ].  
ومن عصى الله من دون الإشراك به ، في أوامره  
ونواهيه الإلزامية المجازمة ، استحق من عقاب الله بالعدل ،  
على مقدار معااصيه ، فجزاء كلّ سيئة بمثلها .

وعقوبة الإشراك بالله وسائر دركات الكفر التي هي  
أشد من الشرك الخلود الأبدى في عذاب النار يوم الدين ،

وهذا من العدل ، لأن الكافر لو جعله الخالق خالداً في  
الحياة الدنيا لبقي كافراً فاستحق بالعدل الخلود في العذاب .  
وعقوبة المعاichi من دون الإشراك بالله على  
مقاديرها كمّاً وكيفاً ، ويغفر الله ما يشاء منها برحمة الله على  
وفق حكمته ، وبحسب علمه بأحوال عبده .

فالإنسان في الحياة الدنيا مخلوق ممتحنٌ مكـلـف ،  
وليس مخلوقاً متـروـكاً لـكـاملـ حـريـته ، يختـارـ ما يـشـاءـ ، ويفـعـلـ  
ما يـشـاءـ ، دون مـسـؤـولـيـةـ عـمـّـاـ يـعـتـقـدـ بـإـرـادـتـهـ غـيرـ المـجـبـورـةـ ،  
وـعـمـّـاـ يـعـمـلـ مـعـظـمـ ظـاهـرـ أـوـ بـاطـنـ ، بـإـرـادـتـهـ غـيرـ المـجـبـورـةـ ،  
وـدـونـ حـسـابـ وـلاـ جـزـاءـ ، بلـ هـوـ مـلـاحـقـ بـالـمـسـؤـولـيـةـ  
وـالـحـسـابـ وـالـجـزـاءـ ، بـالـثـوـابـ أـوـ بـالـعـقـابـ .

وـحـريـتهـ الـمـطـلـقـةـ إـنـاتـكـونـ فـيـمـاـ أـبـاحـ اللـهـ لـهـ فـقـطـ .  
وـلـهـ أـيـضـاـ حـرـيـةـ أـخـرىـ فـيـ تـرـكـ مـاـ هـوـ أـحـسـنـ لـهـ  
وـأـفـضـلـ دـوـنـ عـقـابـ ، وـلـكـنـهـ يـحـرـمـ نـفـسـهـ مـنـ الثـوـابـ الـعـظـيمـ  
وـالـأـجـرـ الـجـسـيمـ ، إـذـاـ اـخـتـارـ أـنـ يـتـرـكـ مـاـ هـوـ الـأـحـسـنـ

والأفضل ، وليس من حقه بعد ذلك أن يقول : لم لا أفال  
من النعيم والأجر العظيم مثل ما نال أولئك الذين فضلوا  
علي يوم الدين ؟

فجوابه : أولئك اختاروا لأنفسهم في الحياة الدنيا  
ما هو الأفضل والأحسن مما فيه رضوان الله ، وأنت لم تختار  
لنفسك ذلك ، بل آثرت متع الحياة الدنيا على الدرجات  
الحسينيات في الآخرة ، فحرمت هذا الفضل العظيم من رب  
الكرييم .

وبهذا البيان نفهم أن ما فرضه الله على عباده من  
إيمان ومقدار من العمل الصالح ، وما حرمه عليهم من كفر  
وشرك به ومقدار من العمل غير الصالح ، إنما تكون حرية  
الإنسان فيه حرية الممتحن ما دام في ظروف الامتحان ،  
لاستكمال اختباره ، حتى إذا انتهت ظروف امتحانه صار  
مُلِّحَقاً على ما قدمه في امتحانه بالمسؤولية والحساب  
والجزاء .

وهذه في الحقيقة ليست حرّيّةً كاملة ، بل هي تكليف وإلزام ، ولكن عن طريق إرادة المكلّف غير المكرهة وغير الملجأة إلْجَاء ، فلا جبر لإرادات المكلفين ولا قهر ولا قسر ولا إلْجَاء ، ولو كان الأمر كذلك لما كان امتحاناً أصلًا . كذلك نفعل نحن في امتحاناتنا واختباراتنا ، حين

يختبر بعضاً . وبعد هذا أقول :

حين يوضع الإنسان في امتحان ما حول أمر معين ، كامتحانٍ في علم من العلوم ، أو رياضة من الرياضات ، أو مسابقة من المسابقات ، فإنه لا يُشْفَعُ له بحال من الأحوال أن تتعدي حرّيته حدود مجال امتحانه .

فمثلاً : إذا كان يتّحدن في مختبر الكيمياء لتحليل مادّة من المواد ، فإن حرّيته تكون ضمن استعمال الأدوات على وفق شروطها ، واستعمال المواد الكاشفة ضمن ضوابطها . فإذا دخل مختبر الكيمياء فأخذ يفسد الأدوات ويحطم زجاجات المواد الكيميائية فإنه يعاقب مباشرة عقاباً صارماً

حاسماً أو يُطرد من المختبر كلياً، ويخرج من دائرة الامتحان ، وإخراجه هذا هو نظير قتل المجرم بجريمة تستحق بمحكمة الربّ الخالق إخراجه من مختبر الحياة الدنيا عن طريق تكليف أولي الأمر من أصحاب السلطة الإدارية أن ينفذوا فيه عقوبة القتل .

وإذا كان يُتحن في حلبة المصارعة فإن حدود حرّيته تكون ضمن شروط متساوية مع قرينه أو قرناه فيها ، وضمن أعمال تتعلق بالامتحان نفسه .

فإذا تعدّها ، فأحضر أدوات ممنوعة ، أو جعل يتعرض لحكم المباراة كأنه خصم ، أو صار يقذف جماهير المشاهدين بالحجارة ، أو يرمي المصابيح الكهربائية فيحطّمها ، فإن حرّيته تقنع حينئذ ، ويُطرد من الحلبة كلها ، وطرده منها يساوي تماماً طرداً إنسان من الحياة الدنيا بالقتل ، إذا ارتكب أمراً تجاوز فيه حدود حرّية امتحانه . وهكذا إلى أمثلة كثيرة تعتبر من بدويات قواعد الحق والعدل في مفاهيم كل الناس .

وقد خلق الله عز وجل الناس متفاصلين في الصفات والخصائص ، وجعل مسؤولية كل فرد حين يصل إلى درجة التكليف ، محدودة بحدود ما وبه الله من صفات وخصائص ، ضمن الأطر العامة للتوكيل ، فلم يخلق الناس متساوين في الذكاء والغباء ، ولا متساوين في القوة والضعف ، ولا متساوين في الخصائص والصفات النفسية والجسدية ، ولا متساوين في الوظيفة الاجتماعية . إن نظام الله في الخلق قائم على قاعدة التفاضل لاعلى قاعدة التساوي .

بعد هذا يتضح لكل ذي نظر أن التفاضل في الخصائص والصفات يلائمه مبدأ العدل ، ولا يلائمه مبدأ المساواة .

إن مبدأ المساواة مع التفاضل في الخصائص والصفات والوظائف الاجتماعية ظلم وإفساد في الأرض عريض .

وأسائل طارحي الأسئلة ، من المؤسسة التبشيرية  
العاملة تحت تنظيم " الآباء البيض " قائلاً : هل المراتب  
الدينية في السلك الكنسي النصراني قائمة على مبدأ  
المساواة ، أو على مبدأ التفاضل ، من درجة الشمس حتى  
درجة البابا ؟

ويظهر أن واضعي الأسئلة التشكيكية من منظمة  
التبشير المذكورة قد وقعوا فريسة الخديعة اليهودية التي  
أطلق اليهود فيها شعاري الحرية والمساواة ، بصورة  
تعجممية مُضللة ، ولم يدركو أغراض قادة اليهود من  
إطلاق هذين الشعاراتين ، اللذين يُراد منهما تدمير  
المجتمعات البشرية ، ونُظمُها الإدارية ، وأول ما دُمِرَوه  
بالحرية أُسس المجتمعات النصرانية ، وكثيرٌ من أركانها .  
ومن العجيب أن يقوم رجال الكنيسة أنفسهم  
بترويج هذين الشعاراتين ، حقيقين به في شعوبهم وفي  
كنائسهم أهداف المكر اليهودي الرامي إلى تدمير الشعوب

وتفتت وحدتها ، وإطلاق الغرائز البهيمية في الناس إطلاقاً فاسداً مفسداً دون حدود .

ومن العجيب أن يتعاملوا مع المسلمين ، ومع تعاليم الله عزّ وجل في الإسلام ، من خلال المنظار الفاسد الذي صنعه لهم أعداؤهم اليهود ، منصرفين عن منظار الحق والعدل ، ودين الله الحق الذي أنزله على إبراهيم وموسى وعيسى بن مرريم وسائر أنبياءبني إسرائيل ، وأنزلهأخيراً على محمد بن عبد الله ، خاتم الأنبياء والمرسلين ، عليهم أجمعين صلاة الله وسلامه .

وفي بيان لاحق مزيد تفصيل حول الحرية والمساواة ، وترويج قادة اليهود الصهاينة لهما ، مع تقديم بعض أقوالهم في بروتو كولاتهم .

أما نحن المسلمين فحرر يصون جدأً على أن يكون النصارى وسائر أتباع الملل والنحل المختلفة ، وسائر بني آدم إخوتنا في الإنسانية ، سالكين معنا الطريق التي توصل

إلى جنّات النعيم يوم الدين ، وإلى رضوان رب العالمين ،  
والخلود الأبدي السعيد .

ولا نريد أن نختكر الجنة لأنفسنا ، بل نريد أن  
يشاركنا فيها الناس أجمعون ، فقد أعدَ الله فيها لكل  
إنسان حظاً عظيماً جداً ، إِنْ هو آمن وعمل صالحاً استحقه  
بفضل الله ، وَإِلَّا ورثه يوم الدين مستحقو الجنة زائداً على  
ما لكلٍّ منهم فيها .

وإنني أدعو النصارى جميعاً ، قادتهم وعامتهم ،  
وأعضاء منظمات التبشير فيهم ، ورجال السلوك الكنسي ،  
إلى دين الإسلام بفكر مُستنير ، وعقل بصير ، وإلى النظر  
المتجرد المنصف في حجج الإسلام وبراهينه بدءاً بقاعدته  
الأولى ، ثم ما يتفرع عنها ، ويبين عليها من أحكام وشرائع  
ربانيه ، وليدكروا أن الله عز وجل قد أبان في القرآن أنهم  
أقرب الناس موئدة للذين آمنوا بالله ورسوله محمد صلى  
الله عليه وسلم وعلى سائر الأنبياء والمرسلين ، فقال الله

عز وجل في سورة (المائدہ ٥) :

[لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهُوَذَوَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَلِكَ بَأَنَّ مِنْهُمْ قِسْيِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (٨٢) وَإِذَا سِمِعُوا مَا أُنزَلَ إِلَيَ الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَقِيسُضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحُقْقِ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٨٣) ]

وأدعوهם أيضاً إلى إمعان النظر في البيان التالي عن شعاري الحرية والمساواة ، عسى أن يشرح الله صدر من هو مستعدٌ منهم للإيمان بالحق ، فيطرح عن تصوراته الزيف الذي صنعه اليهود وروجوا له عن الحرية والمساواة ، ويدرك حقيقة واقع الإنسان في رحلة امتحانه في هذه الحياة الدنيا ، فيحرص على ما فيه نجاته وسعادته يوم الدين ، يوم ينقسم الناس إلى ناجين في جنات الخلود ، وإلى معذبين خالدين في النار دار العذاب ، وإلى معذبين عذاباً مؤقتاً

ضمن مقادير ذنوبهم ومعاصيهم ثم يتفضل الله عليهم  
فيخرجهم من دار العذاب بسبب إيمان صحيح ماتوا عليه ،  
ويدخلهم جنتة .

وما أظن أحدًا له ذرّةً من فكر وعقل سليم يعرض  
نفسه لخطر عذاب الله يوم الدين ، من أجل تعصّب أعمى ،  
أو مصلحة دنيوية زائلة فانية ، أو لإرضاء نوازع الكبر فيه ،  
أو رغبات الفجور في الأرض .

\* \* \*

## الحرية في مفهومنا الإسلامي

أنقل هنا ما كتبته في كتابي "كواشف زيف في المذاهب الفكرية المعاصرة" عن الحرية : في ظروف الاستبداد الدكتاتوري الذي كان سائداً في أوروبا قبل الثورة الفرنسية ، وإبان مصادرة حرريات الطبقات الضعيفة في المجتمع ، وحرريات الأفراد الذين لا يملكون انتزاع حقوقهم في معظم المجتمعات الغربية ، انطلق دعاء الحرية ينادون بها مبدأ إنسانية ، وأخذت فئات كثيرة تُروّجها .

واستغلت المنظمات ذات المصالح الخاصة الرامية إلى تقويض النظم الإدارية ، والمؤسسات الدينية ، والنظم الاجتماعية ومؤسساتها ، لتكون لها السيطرة الشاملة ، شعار الحرية ، فوسيطت دائرة المفهوم المقبول الصالح

للحرّية شيئاً فشيئاً ، دون أن تشعر الجماهير بمكيدة التوسيع التعميمي المنافي لمنطق العقل ، ولمبادئ الأخلاق ، ولصالح الناس أفراداً وجماعات ، ولنظام الخلق وقوانين الوجود الجبرية ، فيما عدا الأعمال الإرادية للمخلوق ، وغفل عن ذلك أيضاً كثير من أهل الفكر والعلم .

وصادت الماسونية والمكر اليهودي فيها شعار الحرّية ، وجعلته أحد مبادئها ، ثم قامت الثورة الفرنسية التي كان المكر اليهودي وراء تدبيرها والتخطيط لها ، وتحريك القوى لأندلاعها ، وتنظيم المنظمات لتفجيرها ، والتربيص لاستثمارها ، واستغلالها ، والانقضاض على غنائهما بعد قيامها ونجاحها ، فجعلت هذه الثورة الحرّية واحداً من شعاراتها المثلث : " الحرّية - المساواة - الإخاء "

واندفعت الجماهير مفتونة بشعار الحرّية ، وهي لا ترى من معاني الحرّية إلا مساحةً محدودة مقبولة معقولة ، يتحقق لها بها الخلاص من الظلم الاجتماعي الذي تعاني

منه ، والخلاص من الاستبداد الضاغط عليها ، والقاهر  
لإراداتها بقوى ظالمة آثمة ، طاغية غاشمة .

ونشط شياطين الإنس بقيادة المردة من اليهود  
يروّجون لشعار الحرية ، ويوسعون من مساحة دلالتها شيئاً  
فشيئاً ، حتى تشمل كلّ سلوكٍ فرديٍ أو جماعيٍ يُحقّق  
أهداف الإفساد في الأرض ، وتدمر كُلّ القيم الدينية  
والخلقية ، وإماتة الواقع الديني والخلقي في الأفراد ،  
وخطيم النظم الاجتماعية الإدارية والسياسية والاقتصادية  
وغيرها ، بغية إضعاف البشرية ، وتمكين اليهود في العالم من  
السيطرة التامة عليها ، بعد إضعافها وتفتيتها ، وبثها بشأ  
متناهراً متباهياً متعادياً متصارعاً متقاتلًا .

ونجم عن إطلاق شعار الحرية دون أن تكون محصورة  
في المساحة التي تكون فيها نافعة وصالحة ، انطلاقُ الوحش  
البشري مفسداً مدمرًا ، محطمًا للفضائل والأخلاق ، والقيم  
الدينية ، والنُّظم الاجتماعية ، ومحطمًا لمباديء الحق

والعدل ، واستغلّ هذا الوحش البشري شعار الحرية لتبرير كلّ فساد وإفساد ، ولاستخدام القوة التي تعتمد عليها الثورات مع ما تُشعله من فتن ، لمصادرة حياة خصومها ، ومصادرة أمنهم وأموالهم وسائر حقوقهم ، ولمحاكمة كلّ منصف يحب الحق والعدل والفضيلة ، ويطالع بسيادة هذه القيم .

وفهم المجرمون الحرية على معنى إطلاق أيديهم في ارتكاب الجرائم على ما يشتهون ، قتلاً وسلباً ، وظلماً وعدواناً .

وفهم الفاسقون والفاشistas الحرية على معنى أن لهم الحق الكامل في أن يفسّقوا ويفجّروا على ما يشتهون ، دون أن يكون لأحد أو جهةٍ ما حقٌّ في حاسبتهم ومعاقبتهم ، أو كفّهم عن فسقهم وإباحيتهم التي لا تحدّها حدود .

وفهم محظّلوا سلب الأموال الحرية على معنى إطلاق أيديهم في ألوان الغش والاحتكارات ، وجيّل المضاربات ،

وخدع القمار ، وأشباه ذلك ، لسلب الناس أموالهم وهم غافلون أو مُكرهون .

وفهم العمال والصناع والأجراء الحرية على معنى استخدام تكتلاتهم وتنظيماتهم للوصول إلى الاستيلاء على أموال أرباب العمل ، ومصانعهم ، وممتلكاتهم ، ونهبها وسلبها ، أو استحقاق الأجر المرتفعة دون أن يقوموا بعمل يستحقون عليه الأجر التي يطالبون بتقاضيها .

وفهمت النساء الحرية على معنى انطلاقهن من ضوابط العفة ، وقردهن وانسياقهن بحسب أهوائهن ، وتفلّتهن من كل واجب اجتماعي ، وكل ضابط خلقي .

وفهم المراهقون والمراهقات ، والفتىان والفتيات الحرية على معنى الانفلات الأرعن ، والتمرد على الرعاة من الأسرة ، وعلى المربين والمعلمين .

وصار كل ضابط للسلوك من سلطة مدنية أو عسكرية

أو قانونية أو أسرية عدوًّا للحرية ، في مفهوم حملة شعار الحرية الذين أطلقواها من حدودها المقبولة المعقوله ، وعمّموها عميمًا مدمرًا للإنسانية وكرامتها ، ومحرّجاً للإنسان عن موقعه الذي وضعه الله فيه موضع الابتلاء المستتبع بالحساب والجزاء ، وقادفاً به إلى مستوى الأنعام أو أضل سبيلاً .

هذا هو ما كان المفسدون في الأرض قد أرادوه وخطّطوا له ، وأطلقوا من أجله شعار الحرية ، ووسعوا من مساحتها حتى عمّموها عميمًا فاسداً مفسداً ، مصادماً للحق والخير والفضيلة والجمال والكمال .

إن الحرية مثل النار ، لا تستخدم إلا ضمن حدودٍ وضوابط ، وبحذر شديد ، ومراقبة تامة ، وإلا أكلت الأخضر واليابس ، وابتلعت كلّ شيء أثث عليه .  
إن الحرية المقبولة المعقولة في واقع الناس ذات مجال محدود ، وهذا المجال المحدود لا يجوز تجاوزه ولا تغديه ،

لَا في منطق العقل ، ولا في منطق مصلحة الإنسان في ذاته ،  
و لا في منطق مصلحة المجتمع البشري .

فإِذَا تجاوزت حدودها كانت وحشاً مفترساً ، أو ناراً  
هو جاء ثائرة حرقـة ، أو سيلأ عرماً مدمرـاً ، وكانت نذيرـة  
شـؤم وخراب ، وفوضـى واضطراب ، وصراعـات بشرـية  
تدمرـ الحضارات ، وتهدـ لأن تخلـ بهم سنة الله في الذين  
خلوا من قبلـهم ، إـهلاـكـ عـامـ وعـذـابـ أـلـيمـ .

إن الحرـية المقبولة التي يـقـرـرـها الإـسـلـامـ تـقـعـ ضـمـنـ  
الـمـجـالـاتـ التـالـيـاتـ ، وـعـلـىـ وـفـقـ الـقـيـوـدـ الـمـبـيـنـةـ فـيـهاـ :  
المـجـالـ الأولـ :

حرـيةـ الـاعـتقـادـ ، فـالـإـنـسـانـ الـمـسـؤـولـ الـمـكـلـفـ حـرـّـ فيـ هـذـهـ  
الـحـيـاةـ الدـنـيـاـ ، فـيـ أـنـ يـؤـمـنـ بـقـلـبـهـ بـمـاـ يـشـاءـ ، مـنـ حـقـ أـوـ باـطـلـ ،  
لـكـنـهـ مـلـاحـقـ بـالـمـسـؤـلـيـةـ عـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ عـنـ اـخـتـيـارـهـ الـذـيـ  
كـانـ حـرـّـاـ فـيـهـ ، وـكـانـ حـرـيـتـهـ هـيـ مـنـاطـ اـبـتـلـاـئـهـ وـاـمـتـحـانـهـ فـيـ  
الـحـيـاةـ الدـنـيـاـ .

وهي هنا حرية المتخن المسؤول ، وليس حرية مطلقة خالية من المسؤولية والجزاء .

دل على هذه الحرية الملاحة بالمسؤولية والجزاء عند الله عدّة آيات قرآنية ، منها قول الله عز وجل في سورة (الكهف) :

[وَقُلِ الْحُقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءْ فَلِيؤْمِنْ وَمَنْ شَاءْ فَلِيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَخَاطَ بِهِمْ سَرَادُقُهَا] [٢٩] .

ومنها قول الله عز وجل في سورة (البقرة) :

[لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيْرِ ...] [٢٥٦]

### المجال الثاني :

حرية العبادة على وفق الاعتقاد ، والحرية هنا كسابقتها هي حرية المتخن المسؤول الملاحق عند الله بالحساب والجزاء ، وليس حرية مطلقة خالية من المسؤولية والجزاء .

دل على هذه الحرية الملاحة بالمسؤولية والجزاء

الرَّبَّانِيُّ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ (الْزُّمُرُ / ٣٩) :

[قُلِ اللَّهُ أَعْبُدُ خُلِصًا لَهُ دِينِي (١٤) فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ  
مِنْ دُونِهِ . قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخَسْرَانُ الْمُبِينُ (١٥) ]

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ (فَصْلُتُ / ٤١) :

[إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمْنَ  
يُلْقَى فِي النَّارِ حَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا  
شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٤٠) ] .

### المجال الثالث :

حُرْرَيْةُ اخْتِيَارِ ما يَرِيدُ الإِنْسَانُ وَيَشْتَهِيُ وَيَهْوِي ، مَا مَا  
أَبَاحَ اللَّهُ فِي شَرِيعَتِهِ لِعِبَادِهِ مِنْ عَمَلٍ ظَاهِرٌ أَوْ بَاطِنٌ .  
وَهَذِهِ الْحُرْرَيْةُ غَيْرُ مُلاَحَقَةٍ بِالْمَسْؤُلِيَّةِ وَالْحَسَابِ  
وَالْجَزَاءِ ، مَا لَمْ يَنْجُمْ عَنْهَا لَدِيِّ اسْتِعْمَالِهَا تَرْكُ وَاجِبٌ أَوْ  
فَعْلٌ حَرَمٌ أَوْ عَدْوَانٌ عَلَى حَقِّ الْغَيْرِ فَرْدًا كَانَ أَوْ جَمَاعَةً ،  
أَوْ ضَرَرٌ أَوْ إِضْرَارٌ .

وإنما كانت الحرية في هذا المجال غير مُلاحقة  
بالمسؤولية والحساب والجزاء ، لأن رب الخالق سبحانه  
وتعالى الذي له الخلق والأمر ، قد منحها ذلك ، فأباح لها  
أن تختار ما تشتهي من أصناف أو أفراد داخلة في دائرة  
المباحثات التي أباحها لعباده ، وأنزل فيها إذنًا شرعياً ضمن  
دائرة ما أباح لهم أن يفعلوه أو يتركوه .

وما أباح الله عز وجل للإنسان من سلوك شخصي  
لا علاقة للمجتمع به ، أو لا يمس إنساناً بضرر فلا حق لأحد  
أيًّا كان بأن يحرمه منه ، أو يمنعه عنه .

ومن الخير للمجتمع أن يترك هذا المجال مفتوحاً  
للناس ، يعبرون فيه عن حرياتهم الخاصة ، ويشعرون فيه  
باستقلاليتهم .

#### المجال الرابع :

حرية تعبير الإنسان عن أفكاره وآرائه ، ما لم يكن  
مُضللاً بباطل واضح البطلان ، أو داعياً لضرراً أو شرراً

أو أذى ، أو مشجعاً على إدحاض الحق ونصرة الباطل ،  
ونشر الظلم والعدوان والفساد والإفساد في الأرض .

#### المجال الخامس :

كُلّ ما للإنسان فيه حقٌّ مشروع واضح للجميع ولا  
يحتاج إثباته إلى دعوى قضائية ، فإنه يملك الحرية في  
الحصول عليه بوسيلة مشروعة ، لا ضرر فيها ولا عدوان  
ولا ظلم ولا أذى ، ولا مخالفة فيها لما أمر الله به ، أو لما نهى  
عنه .

وأمّا ما لا حق للإنسان فيه فمن حق المجتمع ، بسلطته  
الإدارية أن يُخْجِرَ على حریته فيه .

أمثلة :

- من حق الإنسان العمل لكسب ما قسم الله له من رزق ، لاستعماله فيما أمر الله به أو أذن فيه .  
فهو إذن يملك الحرية في العمل لكسب رزقه في المجالات التي لا ضرر فيها ولا عدوان ولا ظلم

ولا أذى ، ولا مُخالفة لما أمر الله به ولما نهى عنه .  
وعلى المجتمع أن يتيح له فرصة توجيه نشاطه  
وأعماله لكسب رزقه ضمن هذه المجالات وأن لا  
يجر على حرية تلك ، ومن ذلك مسعاه للحصول  
على عمل مأجور لدى الدولة ، أو أية مؤسسة عامة ،  
ومستحق العمل هو الأكثر كفاية للقيام به ، مادامت  
الشروط العامة متوافرة فيه .

٢ - ومن حق الإنسان ذي الباءة أن يتزوج ، فهو إذن  
يلك الحرية في أن يسعى في اختيار زوجة يستطيع  
الحصول على موافقتها وموافقة ولد أمراها ، من  
اللواتي أذن الله في شريعته لعباده بأن يتزوج منهن .  
وعلى المجتمع أن يتيح له فرصة السعي لاختياره  
الزوجة التي تلائمه ضمن ما أذن الله له ولأمثاله ،  
وأن لا يجر عليه حريته في هذا المجال .

٣ - ومن حق الإنسان أن يتزوج من العلم والمعرفة بما

يشاء من كل نافع مفيد، أمر الله به أو أذن في تعلّمه.  
 فهو إذن يملك الحرية في أن يسعى في تحصيل  
العلم الذي يريد ضمن حدود الإذن الرباني .  
 وعلى المجتمع أن يتيح له فرصة السعي لتحصيل  
ما يشاء من علم مأذون بها شرعاً ، على مقدار ما يملك  
من قدرات تمكنه من ذلك التحصيل .

٤ - ومن الحقوق المشروعة للإنسان حق مطالبه بحقوقه  
التي هي له ، وحق الاعتراض على ظلم لحق به ، وحق  
الشكوى ضدّ من ظلمه ، وحق الأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر ، بل ربما يكون واجباً عليه في كثير  
من الأحوال ، فمن حقه ممارسته ، وحق توجيه  
النصح لغيره حكاماً أو حاكماً ، رعية أو سلطاناً .  
**الحجر على الحرية :**

إذا عرفنا المجالات التي يملك فيها الإنسان الحرية  
الملاحة بالمسؤولية والحساب والجزاء ، والحرية غير

الملائحة بالمسؤولية ، يتضح لنا ما يلي :

- ١- لا حرّية في ظلم أو عداوان أو هضم حقوق الآخرين .
- ٢- لا حرّية في مخالفة الحق والعدل والخير ، في كل سلوك عملي ذي أثر مادي يضرّ المجتمع أو يؤذيه أو يفسد نظامه .
- ٣- لا حرّية لمن آمن برسالة الإسلام ، وبايع على الالتزام بأحكامه وشرائعه ، في أن يخالف أحكامه ، بتراك فرائضه وارتكاب محظاته ، وإنّما كان عُرضة للملائحة بالمسؤولية والمحاسبة ، وبالجزاء المقرر في أحكامه ، من قبّل سلطة الدولة الإسلامية ، إذا كانت المخالفة لها عقوبة دنيوية مقرّرة في الإسلام .  
ومما يخالف أحكام الإسلام الانتحار ، أو ارتكاب الإنسان شيئاً يضر بجسمه أو نفسه أو ملكاته الفكرية ، أو يهدّد أمواله في المتاليف بلا فائدة سفهاءً وتبذيرًا .

٤ - من أُعلن دخوله في الإسلام ، فقد أُعلن التزامه به وبأحكامه ، فلا حرية له بعد ذلك في الرّدّ عنه ، وإنّا  
 فهو ملّاحقٌ بعد استتابته بالمسؤولية الجزائية التي  
 عقوبتها القتل ، ولا حرية له أيضًا في الاعتراض على  
 أحكامه وشرائطه المقرّرة .

٥ - لا حرية لمسلم ولا لذمي ولا لمستأمنٍ ولا لمعاهِدٍ في دار  
 الإسلام ، في الطعن بالعقائد والشريائع والأحكام  
 الإسلامية ، المجمع عليها ، ولا حرية له في التشكيك  
 فيها ، أو تشويهها أو تحريفها ، أو القيام بما يُسيء  
 إلى نظام الإسلام ، أو دولته أو جماعة المسلمين ،  
 لأنّ في ذلك نقضًا لما التزم به كلّ منهم .  
 ولا حرية لأحد من هؤلاء في الدعاية لأعمال  
 حرمها الإسلام ، أو لأشياء حرم الإسلام تناولها  
 كالخمور ، أو الترويج لأفكار مناقضة لحقائق الإسلام  
 وتعاليمه .

ولا حرية لأحد منهم في تأسيس مؤسسات عامة أو خاصة تشتمل على أعمال أو أشياء محظمة في الإسلام ، كبنوك ربوية ، أو بيوت للقمار ، أو بيوت للزنا والدعارة والفجور ، أو حانات لبيع الخمور وشربها ، أو مصانع لصناعتها ، ولكن يسمح للنصارى بشربها وصناعتها داخل بيوتهم ، والأماكن الخاصة بهم ، دون أن يتظاهروها بذلك أمام المسلمين .

خاتمة :

وتقع في موضوعات مختلفات مغالطات كثيرات ، بسبب كسر الحدود الفاصلة بين الحق والباطل ، والعدل والظلم ، والخير والشر ، ومن أسباب ذلك إطلاق الحرية ، والتلاعب بمفاهيمها ، وعدم تحديد المساحات التي تكون فيها صالحة ومحببة ، وينجم عن ذلك شرُّ مستطير ، وفساد عريض .

\* \* \*

### المساواة في مفهومنا الإسلامي

وأنقل هنا أيضاً ما كتبته في كتابي "كواشف زيف"  
في المذاهب الفكرية المعاصرة" عن المساواة.  
المساواة من الشعارات التي دبرها المكر اليهودي ،  
وجعلتها الماسونية ضمن شعارها المثلث "الحرية - المساواة -  
الإخاء" وقامت على أساسه الثورة الفرنسية التي دبرها المكر  
اليهودي واستغلها .

والفرض من هذا الشعار تضليل الناس وفتنهם  
لتقوم الصراعات بين الأفراد ، وبين الطبقات ، مطالبين  
بتتحقق المساواة المنافية والمصادمة لقانون العدل .  
واندفعت الجماهير مفتونة بشعار المساواة ، وخدوعة  
بالمساحة القليلة المقبولة منها ، ولكن اللعبه المضلله زحفت  
بالمساواة زحفاً تعبيرياً باطلأ ، وناشرأ لفساد عريض .  
وقامت فتن عامة تطالب بتحقيق المساواة ، ونجم عن  
ذلك خلخلة في نظام الحياة ، وإفساد للمجتمع البشري .  
وزحف هذا الشعار إلى أدمنة مفكرين وعلماء

وكتاب ، فجعلوه في مقولاتهم أحد المبادئ الإنسانية الصحيحة ، وأحد المبادئ الإسلامية المجيدة ، غفلة منهم ، وانسياقاً مع بريق الشعارات التي روجتها وسائل الإعلام الشيطانية المضللة .

وتحت هذا الشعار الخادع البراق أخذ الجاهلون يطالبون بمساواة العلماء ، والضعفاء يطالبون بمساواة الأقوياء ، والكسالى يطالبون بمساواة العاملين المجددين ، والمنحرفون يطالبون بمساواة ذوي الاستقامة ، والنساء يطالبين بمساواة الرجال في كل شيء ، والفاشلون يطالبون بمساواة الناجحين ، واضطربت الحياة ، وقامت الثورات ، واستشرمها اليهود لصالحهم .

### المفهوم الإسلامي للمساواة

نظام الخلق تحكمة سُنة التفاضل لا التساوي ، فشعار المساواة بصيغته التعميمية يتنافى مع نظام الخلق ، وهو مطلب مناقض لمبدأ العدل ، إلا في بعض الأحوال ، وهي التي يقضي العدل فيها بالتساوي .

فإِلْسَام يُقْرَرُ وَيُحْمَى مِبْدأ الْعَدْلِ ، وَمِبْدأ الإِحْسَانِ ،  
وَلَا يُقْرَرُ الْمَسَاوَةُ عَلَى أَسَاسٍ أَنَّهَا مِبْدأ عَامٍ وَقَاعِدَةٍ مُطْرَدَةٍ ،  
إِنَّمَا يُقْرَرُهَا حِينَما يَقْتَضِيهَا الْعَدْلُ ، أَوْ يَتَبَرَّعُ بِهَا الْمُحْسِنُون  
أَصْحَابُ الْحَقِّ .

وَإِنَّمَا يَقْتَضِي الْعَدْلُ الْمَسَاوَةَ حِينَما يَكُونُ واقعُ  
الْأَفْرَادِ وَاقعًا مُتَسَاوِيًّا تَامًا فِي كُلِّ الصَّفَاتِ ، أَوْ تَكُونُ  
الْمَسَاوَةُ فِي الصَّفَاتِ الَّتِي يَوْجَدُ فِيهَا التَّسَاوِيُّ ، دُونَ  
الصَّفَاتِ الْأُخْرَى الْمُتَفَاضِلَةِ فِيمَا بَيْنَهَا .

### التفضيل سُنّة الله في الخلق

إِنَّا لَا نَكَادُ نَجِدُ فِي الْوُجُودِ شَيْئَيْنِ مُتَسَاوِيَيْنِ تَامًا فِي  
كُلِّ صَفَاتِهِمَا ، وَلَوْ كَانَا مِنْ جَنْسٍ وَاحِدٍ ، أَوْ مِنْ نَوْعٍ  
وَاحِدٍ ، أَوْ مِنْ صَنْفٍ وَاحِدٍ ، بَلْ نَجِدُ أَنَّ صَفَاتِهِمَا مُتَفَاضِلَةٌ ،  
فَالْدُّعْوَةُ إِلَى الْمَسَاوَةِ بَيْنَهُمَا دُعْوَةٌ إِلَى الْجُورِ وَالظُّلْمِ ، وَدُعْوَةٌ  
إِلَى الْأَخْذِ بِأَمْرٍ بَاطِلٍ ، وَإِلَى إِلْغَاءِ قَانُونِ الْعَدْلِ .  
وَادْعَاءُ الْمَسَاوَةِ مَعَ واقعِ التَّفَاضِلِ ادْعَاءٌ كَاذِبٌ ،  
وَالتسُوِيَّةُ بَيْنَ الْمُتَفَاضِلِيْنِ عَمَلٌ ظَالِمٌ مُنَاقِضٌ لِقَانُونِ الْعَدْلِ ،

وكل مناقض لقانون العدل مناقض لكلمات الله التكوينية والشرعية والخبرية التي قت صدقاً وعدلاً ، كما قال الله عز وجل في سورة (الأنعام / ٦) :

[وَقُلْتُ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلٌ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْغَلِيمُ (١١٥)]

إن كلمة الله التكوينية قد حددت لها الإرادة الربانية خلقاً متفاضلاً ، وهذه ظواهر الخلق شواهد :

هل الزجاج والألماس متساويان ؟

هل الذهب والحديد متساويان ؟

هل الذكي والغبي متساويان ؟

هل القوي والضعيف متساويان ؟

وهكذا نجد التفاضل في كل الأجناس والأنواع والأصناف والأفراد ، نجد التفاضل في الشجر ، وفي الشمر ، وبين أنواع الأحياء ، وبين كل فرد وفرد آخر من كل نوع ، وأفراد الناس هم فيما بينهم متفاضلون ، والرجال مفضلون بخصائص لوظائفهم الاجتماعية على النساء ، والنساء مفضّلات بخصائص أخرى لوظائفهن الاجتماعية

على الرجال ، وبين الرجال تفاضل ، وبين النساء تفاضل .  
فهل يصح عقلاً أن ندعى التساوي بين الأجناس  
والأنواع والأصناف والأفراد وهي في الواقع متفاضلة ؟ !  
إنما بذلك نكذب على الواقع ، ونجانب الحق .  
وهل يصح عقلاً أن نسوي بينها في الأحكام مع  
تفاضلها في الصفات ؟ !  
إنما بذلك نجانب مبدأ العدل ونصادمه ، ونقسم  
أحكامنا على الظلم .

وقد دلت نصوص القرآن المجيد على التفاضل في  
الخلق بين الأشياء ، ويتبين هذا التفاضل التخالف في  
الأحكام ، وعدم جواز التسوية بين المتفاضلات .  
(١) ففي تفضيل الثمرات والزروع بعضها على بعض

في الأكل ، قال الله عز وجل في سورة (الرعد / ١٣) :

[ وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ  
وَرَزْعٌ وَخَيْلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرٌ صِنْوَانٌ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ  
وَنُفَضِّلُ بِعِظَمِهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ  
يَنْقِلُونَ (٤) ]

(٢) وفي تفضيل بعض الناس على بعض فيما يُصيّبون من عطاء الله ، ليبتليهم (أي : ليختنهم ) فيه ، قال الله عزّ وجل في سورة (الإسراء) : ١٧

[كُلَّا مِنْدُهُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا (٢٠) أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلآخرة أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا (٢١) ]

(٣) ونهى الله عزّ وجل المؤمنين عن تغنى ما فضل به بعض الناس على بعض ، فخاطبهم في القرآن بقوله تعالى في سورة (النساء) :

[وَلَا تَشْتَمُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢) ]

(٤) وبين الله عزّ وجل حكمته في جعل الرجال قوامين على النساء ، ومنها أنه فضل في خصائص التكوين صنف الرجال على صنف النساء ، بالصفات التي تؤهلهم للقيام بوظائف اجتماعية غير الوظائف الاجتماعية التي تقوم بها النساء ، ومن هذه الوظائف القوامة في دائرة

الأُسرة ، فقال الله تبارك وتعالى في سورة ( النساء / ٤ ) :

[ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ... ( ٣٤ ) ]

( ٥ ) وبين الله عز وجل أنه فضل بعض الناس على

بعض في الرزق ليبلوهم فيما آتاهم ، فقال تعالى في سورة ( النحل / ١٦ ) :

[ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ... ( ٧١ ) ]

وهذا التفضيل من الأمور المشاهدة في واقع الناس ،

ولم يستطع أي نظام اشتراكي أو شيوعي أو غيرهما إقامة التسوية بين الناس في الرزق .

( ٦ ) حتى الأنبياء والرسل قد فضل الله بعضهم على

بعض في عطاياه وما وهب كلاً منهم ، فقال تعالى في سورة ( الإسراء / ١٧ ) :

[ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَلَقَدْ فَضَّلْنَا

بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا ذَوَوَ الْأَوْدَ زَبُورًا ( ٥٥ ) ]

وقال تعالى في سورة ( البقرة / ٢ ) :

[ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ . مِنْهُمْ مَنْ كَمَّ

الله وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ... ( ٢٥٣ ) ]

(٧) وفي تكريم بني آدم وتفضيلهم على كثير ممن خلق الله ، قال عزّ وجل في سورة (الإسراء ١٧) :

[وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمْ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ  
وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ . وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمْنُ خَلَقْنَا  
تَفْضِيلًا (٧٠) ]

فالتفاضل سُنة الله في الخلق بوجه عام ، وهو أمر يشهد به الواقع في الوجود .

التسوية بين المتفاصلات ظلم للحق  
ولما كان منطق العقل وبرهان الواقع يقرّzan عدم  
التساوي بين المتفاصلات ، كانت أحكام التسوية بينها  
أحكامًا ظالمة .

وتأصيلاً للحق والعدل ، ولئلا تُرثيَّن للناس أفكار  
التسوية بين المتفاصلات ، أنزل الله عزّ وجل في كتابه  
نصوصاً ذات عدد ، تبين عدم التساوي بين طائفة من

المتضاللات في حقيقة أمرها ، فمنها ما يلي :

(١) قول الله عز وجل في سورة (المائدة / ٥) :

[ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَيْرُ وَالْطَّيْبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ  
الْخَيْرِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولَئِكَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٠٠) ]

(٢) قول الله عز وجل في سورة (الرعد / ١٣) :

[ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ . أَمْ هَلْ تَشْتَوِي  
الظُّلْمَاتُ وَالنُّورُ (١٦) ]

(٣) قول الله عز وجل في سورة (الزمر / ٣٩) :

[ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ .  
إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ (٩) ]

(٤) قول الله عز وجل في سورة (فاطر / ٣٥) :

[ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ (١٩) وَلَا الظُّلْمَاتُ  
وَلَا النُّورُ (٢٠) وَلَا الظُّلْلُ وَلَا الْخُرُورُ (٢١) وَمَا يَسْتَوِي  
الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ  
بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبورِ (٢٢) ]

(٥) ولما كان التفضيل التابع للعمل الأفضل من المكلفين المختارين هو الأمر الذي يوجبه الحق والعدل ، كان من العدل أن يفضل الله المجاهدين في سبيله بأموالهم وأنفسهم على القاعدين ، فقال الله عز وجل في سورة النساء (٤) :

[لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِكَ الَّذِينَ  
وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَلَّ اللَّهُ  
الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلُّا  
وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ  
أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ  
غَفُورًا رَّحِيمًا (٩٦) ]

وكان من العدل أن يفضل الله من أنفق من قبل فتح مكة وقاتل على من أنفق من بعد الفتح وقاتل ، فقال الله عز وجل في سورة الحديد (٥٧) :

[لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفُتُوحِ وَقَاتَلَ

أُولئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلُّا  
وَعَدَ اللَّهُ الْخُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١٠) ]

وكان من العدل أن لا يسوى الله عز وجل بين المسلمين وال مجرمين ، فقال الله تعالى في سورة (القلم / ٦٨) :  
[ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٍ النَّعِيمِ (٣٤) أَفَنَجْعَلُ  
الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ! (٣٦) ]

### نظارات حول واقع التساوي

أما الأمور التي هي متساوية في الواقع وحقيقة الأمر  
فالحق يقضي بوجوب التسوية بينها في الأحكام.

أمثلة :

١ - الناس متساوون في كونهم مخلوقين لله عز وجل ،  
ومتساوون في عبوديتهم له ، فهم متساوون بين يديه  
من هذه الجهة .

٢ - والناس متساوون في حق الحياة إلا إذا كان منهم

ما يقتضي إهدار دمائهم أو إزال قيمتها بکفر أو ظلم  
أو عداون .

٣ - والخصمان في مجلس القضاء لهما من رعاية القاضي  
حقان متساويان فينبغي التسوية بينهما في مجلس  
القضاء .

٤ - والأصل تساوي الناس في حق العمل والكسب  
والتعلم والسبق لاغتنام خيرات الدنيا والآخرة .  
فالعدل يقضي بإتاحة الفرص لهم جميعاً بنسبة  
متساوية ، ثم يكون لكل فرد بحسب ما يُقدّم من  
عمل أو جهد أو أي كسب إرادي ، أو سبق في علم  
أو خلق أو رأي أو إخلاص أو غير ذلك مما له قيمة  
تقدير .

٥ - والناس متساوون في إنسانيتهم ، باعتبار الأصل إذ  
كُلُّهم أولاد آدم وكُلُّهم من تراب ، وكلُّهم خلوقون  
لله عزّ وجلّ وهم عباده .  
فالعدل يقضي بعدم تفضيل عرقٍ على عرق ،

أو قوم على قوم ، أو أهل لون على أهل لون آخر ،  
أو أهل لسان على أهل لسان آخر ، من أجل  
أعراقهم ، أو أقوامهم ، أو ألوانهم ، أو أنسنتهم .  
٦ - وهكذا كل قضية يكون الحق فيها متساوياً بين  
فريقين ، فقاعدة العدل توجب التسوية بينهما .  
وكل تفاضل على غير أساس من الحق والواقع  
في مفاهيم الناس فهو ظلم اجتماعي ، كمفاهيم  
التفاضل الظبي الذي يزعم الطبقيون أنه يورث ،  
وكمفاهيم التفاضل على أساس العرق أو اللون  
أو اللسان .

أما إذا كان الواقع متفاضلاً فالعدل يجب  
التفضيل ، كالذكاء ، والجمال ، والقوة ، وحسن الخلق  
الفطري أو المكتسب ، وغير ذلك مما لا حصر له .  
فإلا إسلام يقوم في الحقوق على مبدأ العدل ، لا  
على مبدأ المساواة ، وفي بيان الواقع يقوم على ما هو  
الحق في واقع الحال ، لا على التسوية مطلقاً ، ولو كان  
الواقع متفاضلاً ، فلا يمكن أن يساوي الناقص  
الكامل ، ولا أن يستوي الحق والباطل ، ولا العالم

والجاهل ، ولا يمكن أن يتساوی الذهب والقصدير ،  
ولا المسك والجير ، ولا الظلمات والنور ، ولا الظل  
ولا الخُرُور ، ولا الطيب ولا الحبیث ، ولا الأحياء ولا  
الأموات ، ولا الذين آمنوا وعملوا الصالحات  
والذين كفروا وعملوا السيئات .

والعدل : هو إعطاء كل ذي حق بقدر حقه .  
أما المساواة : فقد تقتضي إعطاء ذي الحق أكثر  
من حقه ، وإنقاص ذي الحق عن حقه ، وهذا جور  
وظلم ومخالفة لمبدأ العدل .

\* \* \*

### شعارا الحرية والمساواة صناعة يهودية

(١) لقد ثبت أن الحرية والمساواة من شعارات الماسونية ، وهي منظمة ذات قيادة يهودية . وقد عرّف المستشرق الهولندي " دوزي " الماسونية بتعريف موجز ، فقال فيه : " جمهور كبير من مذاهب مختلفة يعملون لغاية واحدة ، هي إعادة الهيكل ، إذ هو رمز دولة إسرائيل "

(٢) وثبت أن الثورة الفرنسية المشهورة قد كان اليهود هم المخططين والمدبرين لها ، وكان شعارها المثلث " الحرية - المساواة - الإخاء "

(٣) وجاء في البروتوكول الأول من البروتوكولات المعروفة ببروتوكولات حكماء صهيون ما يلي :

" لقد كنا قدّيًّا أول من هتف بكلمات ( الحرية والمساواة والإخاء ) وما انفكّت هذه الكلمات تُردّدها ببغوات جاهلة ، يتجمّهرون من كلّ خَدْبٍ وصَوْبٍ حول

هذه الشعارات المغربية التي حطّموا عن طريقها ازدهار العالم وحرية الفرد الشخصية الحقيقة التي كانت من قبل في حمئي يحفظها من أن يخنقها السفلة .

ولم يفهم الذين يدعون الذكاء وسعة الإدراك من غير اليهود "الجوييم" المعاني الرمزية التي تهدف إليها هذه الكلمات ، ولم يتبيّنوا عوّاقبها ، ولم يلاحظوا ما فيها من تناقض في المعنى ، كما لم يدرّكو أن الطبيعة نفسها تخلو من المساواة ، وأن الطبيعة قد أوجدت أُنماطاً غير متساوية في العقل والشخصية والأخلاق والطاقة وغيرها .

إن صيحتنا (الحرية والمساواه والإخاء) قد جلبت إلى صفوفنا فرقاً كاملةً من زوايا العالم الأربع عن طريق وكلائنا المغفلين ، وقد حملت هذه الفرق ألوانتنا في نشوء ، بينما كانت هذه الكلمات مثل كثير من الديدان تلتهم سعادة الجوييم (غير اليهود) وتخطم سلامهم واستقرارهم ووحدتهم ، مدمرة بذلك أسس الدول ، وقد جلب هذا العمل النصر لنا ".

\* \* \*

## أجوبة الأسئلة

التي وجّهها المبّشرون من تنظيم "الآباء البيض"  
بعد الذي سبق في المقدّمات العامة أجيّب باختصار  
وإيجاز على الأسئلة التي وجّهها جماعة المبّشرين من تنظيم  
"الآباء البيض" على أنّ من أمعن في المقدّمات العامة ،  
وكان منصفاً فاهماً ، لم يجد شبهة تحتاج إلى ما يزيلها أو  
يدفعها ، إذ الأسئلة تدور حول التسلیم بمبادئ الحرية  
والمساواة ، على أنهما من المبادئ الكلية العامة ، وقد سبق  
بيان ما في هذين المبادئ من باطل ومخالفات ، ومعلوم في  
أصول الفكر المتفق عليها لدى ذوي العقول جميعاً أن ما  
بنيَ على فاسد فهو فاسد ، وما بنيَ على باطل فهو باطل ، وما  
بنيَ على غير أساس فهو منهاج .

ولست في أجوبتي بحاجة إلى أن أقف موقف المدافع  
عن الإسلام وأحكامه ، فالإسلام حقٌّ ، وهو من عند الله

رب العالمين ، ولكتني أقف موقف الناصح الذي يعرض الحق ويبينه لأولي الألباب ، ولاولي الأفكار المنصفة ، فمن شأن الحق أنه إذا جاء بنوره الساطع زهر الباطل ، إن الباطل كان زهوقاً .

وإنني أقدم الأدلة من منظار الحق ، ليكون بيان حجّة عند الله يوم الدين على واضعي الأسئلة ، والمتاثرين بهم ، وحجّة لناشدي الحق وطالبيه ، الذين قد تؤثر في أفكارهم ونفوسهم التشكيكات والشبهات والمغالطات ، وحجّة ينتفع منها أنصار الإسلام ، والدعاة إليه ، والمدافعون عن شرائعه وأحكامه .

\* \* \*

## أولاً : أسئلتهم حول الحرية وأجوبتها

### السؤال الأول

"كيف يمكن التوفيق بين حرية التفكير والاعتقاد التي منحها الله للإنسان ، وبين منعه ( مع استخدام العقوبة القصوى وهي القتل ) من تغيير دينه ، وإن كان هذا التغيير قد نجم عن قرار شخصي نابع عن تفكير عميق ، ولأسباب جدية ؟"

### الجواب

إضافة إلى ما سبق بيانه حول " الحرية في مفهومنا الإسلامي " أقول :

إن الإنسان البالغ العاقل له حرية التامة قبل أن يدخل في الإسلام في أن يسلم أو لا يسلم ، فلا تُكره إرادته ، إذ لا إكراه في الدين .

لكنه مُستَبِّع بالمسؤولية عند الله عز وجل عن اختياره ، فإن اختيار الكفر بما جاء به الإسلام من عقيدة

وشرعية وأحكام ، فالنّار متواه يوم الدين خالداً مخلداً فيها أبداً .

ولا يُكره إنسان على الدخول في الإسلام بحال من الأحوال .

ومن أراد أن ينتمي إلى الإسلام فعليه أن يعرف قبل انتماهه أنه سيُكلّف تكاليف إذا خالفها فقد يعرض نفسه للعقاب ، حتى درجة العقوبة القصوى وهي القتل .

وهذا كمن يريد أن يطلب جنسية دولة من الدول ، فإن عليه أن يعلم أنه مسؤول عن الالتزام التام بقوانين هذه الدولة وأنظمتها قبل أن يتم العقد معه على منحه جنسيتها ، ومن هذه الأنظمه معاقبته بعقوباتها إذا فعل ما يقضي عقابه ، ولو كانت العقوبة القصوى .

فطلب الجنسية من قبل الفرد ، ومنحها له من قبل الدولة ، عقدٌ بين طرفين يشتمل على منافع وتأثيرات ، ومن تبعات اكتساب الجنسية تطبيق أنظمتها ، ودفع الضرائب

كسائر نظرائه ، والجندية الإجبارية عند وجودها ، وقبول  
قانون العقوبات التي لديها ، حتى مايجد من قوانينها في  
المستقبل ، وإذا خان الدولة خيانة عظمى ، فتعامل مع  
أعدائها حكم عليه بالعقوبة القصوى .

ومن الأمور التي يُتَابِعُ عليها من يرغب أن يدخل في  
الإسلام أنه إذا ارتدَّ عنه عرّض نفسه للقتل .

إذن فليفكِّر بأنّه وبكامل حرّيته قبل أن يسلِّم  
ويُنخُرط في جماعة المسلمين ، ويلتحق بالدولة الإسلامية ،  
فمن وافق وهو بكامل حرّيته وعقله وإدراكه على أن  
يتّمّي إلى الإسلام ، فقد التزم وهو حرّ حرية تامّة أن  
يكون مُعاقبًا بالقتل إذا ارتدَّ عنه . فلا تعارض إذن بوجه  
من الوجوه بين حرّية التفكير والاعتقاد وبين هذا ،  
والسؤال مطروح بجهل ، أو بغالطة للتلبّيس وخلط  
المفاهيم .

فالعقاب على الرّدة ليس هو في الحقيقة إكراهًا على

الدين ، ولكنَّه حماية للأمّة الإسلامية من المتلاعبيِن ذوي الحيل الذين يدخلون في الإسلام بحريةٍ ويخرجون منه بحريةٍ ، وهم أعداءُ للإسلام وال المسلمين يكررون بهما ، ويكيدو نهما ، ويتخذون الوسائل المختلفة للتلاعب بالإسلام ، وقزيق وحدة المسلمين وإضعافهم ، والتسلط عليهم ، والاستيلاء على ثرواتهم وخيراتهم ، وحربهم من داخل صفوفهم ، متذرعين بشعار الحرية .

ومن ادعى أنه كان يجهل عند دخوله في الإسلام أن عقابه القتل إذا ارتد عنِّه ، فإننا نقول له: من المعروف المقرر عند كل القانونيين أن الجهل بالقانون العام لا يعفي الفرد من المسؤولية إذا هو خالف أحكامه .

\* \* \*

## السؤال الثاني

" المسلمين يعتبرون من الطبيعي جداً أن يعترف النصارى بحق إخوتهم في العقيدة في اعتناق الإسلام ... ألا يمكن للمسلمين الراغبين في دخول النصرانية من التمتع بالحق نفسه ، إقراراً للحرية التي منحها الله للإنسان ؟ " .

### الجواب

جاء في جواب السؤال الأول ما يتعلّق بالردة عن الإسلام فلا داعي لإعادته هنا .  
وأقول هنا : إن ما ورد في السؤال ليس هو ما يناظر به المسلمون النصارى ، فهم لا يقولون : إن من حق النصراني أن يعتنق الإسلام وينضم إلى المسلمين ، باعتبارهم حزباً ، أو جماعة من الناس .

ولكن الدُّعاة المسلمين يقولون لكل إنسان : إِنَّا نبِّلُكَ أَنْكَ مخلوق لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَأَنَّ مَنْ الْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَؤْمِنَ بِهِ رَبِّاً وَاحِدَّاً ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَتَعْبُدُهُ وَحْدَهُ ، وَلَا تَشْرِكَ بِعْبَادَتِهِ أَحَدًا ،

وَتَؤْمِنُ بِكُلِّ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَبِكُلِّ رُسُلِ اللَّهِ  
وَأَنْبِيَائِهِ ، دُونَ تَفْرِيقٍ ، وَأَنْ يَكُونَ إِيمَانُكَ عَلَى وَقْقَ الْحَقِّ  
الَّذِي جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَالَّذِي لَمْ يَتَعَرَّضْ لِتَحْرِيفٍ أَوْ  
تَبْدِيلٍ أَوْ تَغْيِيرٍ ، وَأَنْ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيْكَ أَنْ تَعْمَلْ بِمَقْتضَى  
آخِرِ دِينٍ مُتَزَّلِّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، مُؤْيَدٌ بِالْحَجَّ وَالْبَرَاهِينِ ،  
وَمَقْتَرٌ بِالْمَعْجَزَةِ الَّتِي تَثْبِتُ صَدْقَ الرَّسُولِ الَّذِي بَلَّغَهُ عَنْ  
رَبِّهِ ، فَإِنْ لَمْ تَؤْمِنْ وَرَفِضْتِ هَذَا الدِّينَ الْخَاتِمَ عَرَضْتِ نَفْسَكَ  
لِعَذَابِ اللَّهِ فِي نَارِ جَهَنَّمِ يَوْمَ الدِّينِ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبْدًا ،  
وَلَا يَنْفَعُكَ يَوْمَئِذٍ حَزْبٌ وَلَا جَمَاعَةٌ ، وَلَا تَنْفَعُكَ شَفَاعةً مِنْ  
أَحَدٍ ، وَنَحْنُ لَكَ مُبَلَّغُونَ وَنَاصِحُونَ لَا نَكْرِهُكَ وَلَا نُجِيرُكَ ،  
فَإِنْ مَنَعَكَ قَوْمٌ مُكْرِهِينَ فَبِاسْتِطَاعَتِكَ أَنْ تَؤْمِنَ مُسْتَخْفِيًّا ،  
حَتَّى إِذَا سَنَحَتْ لَكَ الفَرْصَةُ أَعْلَنْتِ إِيمَانَكَ ، وَالْتَّحَقْتَ  
بِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَضَمَّمْتَ قَوْتَكَ إِلَى قَوْتِهِمْ .

وَلَسْنَا نَقُولُ لِلنَّصَارَى : إِنَّ مَنْ حَقَهُ أَنْ لَا تَنْعُوهُ وَلَا  
تُكْرِهُهُ عَلَى الْبَقَاءِ فِي النَّصَارَى بِمَقْتضَى مُبْدَا الْحَرِيَّةِ .  
وَلَكِنْ نَقُولُ لَهُمْ : أَنْتُمْ جَمِيعًا يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَؤْمِنُوا  
بِدِينِ اللَّهِ الْحَقِّ ، وَبِجَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرَسُلِهِ ، فَإِنْ أَبِيْتُمْ

عَرَضْتُمْ أَنفُسَكُمْ ، وَأَهْلِيكُمْ ، وَأَتَبَاعَكُمْ ، لِعْقَابُ اللَّهِ  
الشَّدِيدُ يَوْمَ الدِّينِ .

نقول لهم جميعاً : نحن مستعدون أن نقدم لكم  
الحجج والبراهين العقلية والعلمية لإقناعكم إن شئتم .  
ولكم أن تقولوا ما تشاورون حول أصول دينكم  
ومبادئكم ، ونحن مستعدون لمناظرتكم حولها ، على مستوى  
أرضية فكرية عقلية علمية مشتركة بيننا وبينكم ، فمن لزمه  
الحججة وقام عليه البرهان الحقُّ منا فعليه أن يعلن اعترافه به ،  
ونقول لكم كما علمنا القرآن المجيد في سورة (سبأ / ٣٤) :  
[وَإِنَّا أَوْ إِيمَانُكُمْ لَغَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٢٤)]  
فالسؤال الثاني كما ورد في أسئلة تنظيم " الآباء  
البيض " لا يكون على الطريقة التي ساقوها ، إلا إذا اعتبر  
موجهو السؤال أن الدين قضية جماعات بشرية ذات  
انتتماءات إنسانية ، لا قضية ربانية يطالُبُ الناس جميعاً بها ،  
فطرح السؤال طرح قائم على فكرة خاطئه غير صحيحة  
أصلاً ، فنحن لا نقول للنصارى : إن من حق النصارى  
عليكم ألا تتعرضوا حرثيَّتكم في اختيار تغيير دينكم .

إن قضية الدين ليست قضية مساومات سياسية أو اقتصادية حتى يكون التعامل فيها بالمثل .

إن الدين حق الله على عباده جميعاً ، وليس حق المسلمين حتى يتنازلوا عن شيء منه ، فإن كان النصارى يعتقدون أن النصرانية حق النصارى وأن لهم أن يساوموا عليه فهذا شأنهم ، وهو مختلف تماماً عن الفكر الإسلامي ، والعقيدة الإسلامية الربانية .

\* \* \*

### السؤال الثالث

"هل الإسلام على استعداد - في البلاد الإسلامية -  
لمنح المسيحيين تلك الحرّيات التي يتمتّع بها المسلمون في  
البلاد المسيحية ، بما في ذلك دخول المساجد ، والتعبير المحرّر  
عن دينهم ، ودعوتهم الجماهير لاعتناق العقيدة المسيحية؟".

### الجواب

المسلمون مستعدون لعقد مناظرات عامة حول قضايا  
العقائد الإسلامية والعقائد النصرانية ، وسائر العقائد  
والمبادئ المنتشرة في مختلف شعوب الأرض ، سواء أكان  
ذلك في بلدان الشعوب غير المسلمة ، أو في بلدان الشعوب  
المسلمة ، فمن شاء أن يناظر مناظرة حرةً مفتوحة ضمن  
أصول وقواعد المناظرات المنطقية فمرحباً به ، ولدينا في  
بلدان المسلمين قاعات وصالات عامة كبيرة تصلح  
للمناظرة ، وفي كل بلدان شعوب الأرض مثل ذلك .  
ولا نكون ضيقاً الأفق ولا محرجين ولا متعنتين في  
أن تكون هذه المناظرات في معابدهم الخاصة ، ولا في المدن

الدينية الخاصة بهم ، كالفاتيكان مثلاً ، بل نرضى أن تكون في أي مكان جامع يصلح لعقد مناظرات عامة ، نعرض فيها مبادئنا ، ويعرض فيها الآخرون مبادئهم . مع بيان أننا لا ندخل عليهم كنائسهم ولا معابدهم ، ولا نخرجهم بذلك ، يضاف إلى ذلك أننا لا نجدهم في واقع الأمر يسمحون بأن نكون دعاة للإسلام في كنائسهم أو جامعهم العامة دعوةٌ علينا .

ففي السؤال مغالطةٌ إيهاميةٌ لا تستند إلى واقع ، وهي محاولة لستر أعمال المبشرين النشطة داخل بلاد العالم الإسلامي ، إذ للمبشرين النصارى في البلدان الإسلامية آلاف البعثات والإرساليات والمنظمات والمؤسسات التعليمية والطبية وغيرها ذات المهام التبشيرية ، وقد انتشرت في بلدان المسلمين بتسامع السلطات الإدارية ، وبتأثير الدول الاستعمارية النصرانية ، وليس للMuslimين بمقابل ذلك في بلدان الشعوب المسيحية دعوة يبشرون بالإسلام إلا العدد القليل جداً ، وبعض المراكز الإسلامية التي توجه نشاطها للقليلات المسلمة في هذه البلدان .

والمعاملة بالمثل التي يُطالب بها السؤال تستدعي أن يكون للMuslimين في البلدان المسيحية مثل ما للمبشرين النصارى في بلدان المسلمين من مؤسسات تبشيرية ، مختلفة الأسماء ، و مختلفة التخصصات ، ومن بعثات تبشيرية تتخذ مختلف الوسائل الإغرائية غير الشريفة لتنصير المسلمين ، ومنها استغلال الأزمات والجوانح والمجاعات ، واستغلال الأموال التي تُوجه للمساعدات الإنسانية العامة ، وتوجيهها لمهمات التنصير ، ومن هذه الأموال ما تبذل شعوب الأمة الإسلامية للمساعدات الإنسانية .

\* \* \*

## السؤال الرابع

"كيف يكون منطقياً التأكيد بأن الله قد منح الحرية بالتساوي للرجل والمرأة ثم تقنع المرأة المسلمة من اختيار الرجل الذي ترغب في الزواج منه إن لم يكن مسلماً؟"

### الجواب

سبق في المقدّمات العامة بيان أن الإسلام لم يجعل الحرية المطلقة مبدأً من مبادئه ، فالحرية المطلقة منافية لحكمة خلق الناس ممتحنين بأوامر الله ونواهيه في هذه الحياة الدنيا .

وأضيف هنا أن التشكيك في حكمة الله بما يشرع لعباده وبما يوجب عليهم من واجبات ، وما يحرّم عليهم من محرمات ، وما يبيح لهم من مباحات ، هو مذهب إبليس حين رفض السجود لأنّه زاعماً أنّ عنصره الناري أفضل من عنصر آدم الطيني ، مع أنّ منطق العقل يرفض العنصرية أصلًا ، ويحكم على الكائن بما هو عليه ، لا بما كان قبل ذلك

في عنصره وأصله ، وقد كان ما انتهى إليه تكوين آدم أن  
كرّمه الله بالعلم ، وبأدوات المعرفة ، فَأَمَرَ اللَّهُ مَنْ تَسَاءَلَ  
عن الحكمة من خلقه بأن يسجدوا له ، وهم ملائكة ، بعد  
أن أظهر الله لهم أن هذا الإنسان مستعد أن يكون أعلم  
منهم .

ونظير التزعة العنصرية الفاسدة التي اعتمد عليها  
إبليس ، التسوية بين المتفاصلين في الخصائص والصفات وما  
ينجم عنها من نتائج وآثار .

فادعاء المساواة بين صنفين مختلفين في الخصائص  
الجسدية والنفسية ، و مختلفين في الوظائف الاجتماعية ،  
يتضمن قضية فاسدة تناقض مبدأ الحق والعدل .

إن من المعلوم في المشاهدة والتجربة ، وفي المقررات  
العلمية حتى أحدث ما ظهر منها أن المرأة ذات خصائص  
جسدية ونفسية مختلفة عن خصائص الرجل .

فخصائص المرأة تؤهلها لوظائف اجتماعية أهمها

الأمومة ، ثم حاجتها إلى رجل يكون هو صاحب القوامة  
عليها وعلى سائر أعضاء أسرته .

وصاحب القوامة الذي هو الرجل في أسرته ، قد يستخدم سلطنة قوامته في حمل زوجته على ترك دينها .  
من أجل ذلك فإنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحِّلْ لِلمرأة  
المسلمة أن تتزوج زوجاً غير مسلم ، حمايةً لها من ضغط  
الزوج ، وتأثيره عليها بإخراجها عن إسلامها ، وتعريضها  
لعذاب الله الأبدى .

وفي المقابل فإننا لا نعترض على غير المسلمين إذا  
منعوا نسائهم من أن يتزوجن بال المسلمين ، بل هذا يسرنا ،  
وبودنا أن يصدرونا قرارات تحرميَّة تمنع نسائهم من الزواج  
برجال المسلمين ، فهذا أحفظ لرجالنا ، وأبعد عن الفتنة في  
الدين .

لكن ماذا نفعل إذا أباح غير المسلمين لنسائهم أن  
يتزوجن برجال المسلمين ؟

إننا - على كراهية وعدم رغبة - نوافق على زواج الرجل المسلم بأمرأة من أهل الكتاب ، بشرط أن يكون الزواج بينهما على وفق نظام الإسلام في أحكام الأحوال الشخصية ، وأن تكون الولاية والقوامة للرجل ، وأن يكون الأولاد ( ذكوراً وإناثاً ) تابعين لآبائهم في الدين ، وأن يكون الميراث وفق أحكام الإسلام ، فإذا اختلفت هذه الشروط أو اختلف بعضها فإن الإسلام لا يبيح للرجل المسلم أن يتزوج بأمرأة غير مسلمة ولو كانت كتابية .

وتعاليم الإسلام تُرشد إلى اختيار المرأة المسلمة التقية ذات الدين والخلق القويم عند الرغبة في الزواج .

\* \* \*

## السؤال الخامس

"كيف يمكننا تفسير العقوبات الجسدية كقطع يد السارق أو الجلد أو الرجم وهي المبينة في بعض الآيات القرآنية؟"

### الجواب

إجابتي على هذا السؤال تنطلق من منطلقات خمسة :  
أولاً : الدين شريعة وأحكام ربانية ، وحق الله على عباده أن يدينوا له وحده ، فيستمسكوا بشرعيته ويعملوا بأحكامه .

وليس دين الله للناس من أوضاع الناس ، حتى يجري التفاوض عليها معهم . والتشكيك في شريعة الله وأحكامه لعباده تشكيك في حكمته ، ورفض لحقه جلّ وعلا في تنظيم أمور عباده بما يعلم أنه هو الأصلح والأفعى لهم .  
وقد ثبت لدينا بالدليل القاطع أن الإسلام الذي بلغه رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم حقٌّ منزَّل من عند الله

لاريب فيه ، ومعجزة القرآن شاهد قائم دائم يشهد بأنه  
تنزيل من عند الله .

ثانياً : العقوبات الجسدية موجودة في الرسالات  
الربانية المترفة على المرسلين الصادقين المبعوثين من عند  
الله ، ومنهم رسولبني إسرائيل ، ومن هذه العقوبات عقوبة  
الرجم .

وأصحاب السؤال الذين يقولون : إنهم نصارى  
يؤمنون بأسفار العهد القديم ، وبما جاء فيها ، ويجعلونها  
ضمن كتابهم المقدس الجامع لأسفار العهد القديم ، وأسفار  
العهد الجديد .

أم يقرؤوا سفر اللاويين ؟ أم يدرسو ما فيه ؟  
يبيّن لهم رجال الكنيسة ما في كتب أهل الكتاب من  
عقوبات جسدية ؟

إذا كانوا على علم بها ، فنقول لهم على طريقة  
سؤالهم : كيف يفسرونها ؟

وإذا كانوا يجهلونها ، فنقول لهم : تعلموا دينكم  
أولا ، وادرسو كتبكم ، ثم تعالوا إلى المناورة وطرح  
الأسئلة التشكيكية إن شئتم ولا تطرحو أسئلة مبنية وجهة  
نظر العلمانيين ، أو الملحدين الذين لا يؤمنون بالله ورسله  
وكتبه .

اقرؤوا هذا النص من الإصلاح العشرين من سفر  
اللّاوين :

" ٩ - كل إنسان سب أباه أو أمّه فإنه يُقتل . قد سب أباه  
أو أمّه . دمه عليه .

١٠ - وإذا زنى رجل مع امرأة فإذا زنى مع امرأة قريبة فإنه  
يُقتل الزاني والزانية .

١١ - وإذا اضطجع رجل مع امرأة أبيه فقد كشف عورته  
أبيه . إنهم يُقتلان كلاهما . دمهمما عليهمما .

١٢ - وإذا اضطجع رجل مع كنته فإنهم يقتلان كلاهما .  
قد فعل فاحشة . دمهمما عليهمما .

- ١٣ - وإنما اضطجع رجلٌ مع ذكر اضطجاع امرأة فقد فعل  
كلامهارجا . إنهم يقتلان . دمهما عليهم .
- ١٤ - وإنما اخذ رجلٌ امرأة وأمها فذلك رذيلة . بالنار  
يمحرقونه وإنما لكي لا يكون رذيلة بينكم .
- ١٥ - وإنما جعل رجلٌ مضجعه مع بهيمة . فإنه يقتل .  
والبهيمة تبتونها .
- ١٦ - وإنما اقتربت امرأة إلى بهيمة لزيائتها تُؤتى المرأة  
والبهيمة . إنهم يقتلان . دمهما عليهم .  
وجاء فيه أيضاً :
- "١ - وكلَّ ربُّ موسى قائلاً : وتقول لبني إسرائيل : كلُّ  
إنسان من بني إسرائيل ومن الغرباء النازلين في  
إسرائيل أُعطي من زرعه مُولِكٌ فإنه يُقتل . يترجمه  
شعب الأرض بالحجارة "
- مُولِكٌ : اسم ملك . وهو اسم ملك جهنم حسب رأي  
الكنعانيين الوثنيين (عن : قاموس الكتاب المقدس)

وجاء فيه أيضاً :

"٢٧ - وإنما كان في رجل أو امرأة جانٌ أو تابعة فإنه يقتل بالحجارة يرجمنه . دمه عليه"

واقرؤوا هذا النص من سفر التثنية (الإصلاح العشرين) وفسروه لنا بحسب منطقكم الإنساني:

"١٠ - حين تقرب من مدينة لكي تخربها استدعها إلى الصالح .

١١ - فإن أجبتك إلى الصالح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويُستعبد لك.

١٢ - وإن لم تسالمك بل عملت معك حرباً فحاصرها.

١٣ - وإن دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف .

١٤ - وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فتفتنها لنفسك وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاها الرب إلهك .

- ١٥ - هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جدًا التي  
ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا .
- ١٦ - وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك  
نصيباً فلا تشتبق منها نسمةً ما .
- ١٧ - بل تحرّمها تحرّياً . الحثّين . والأموريين . والكنعانيين  
والفيزيّين . والحوّيين . واليُبُوسيّين . كما أمرك  
الرب إلهك .
- ١٨ - لكي لا يعلمونكم أن تعملوا حسب جميع أرجاسهم  
التي عملوا الآلهتهم فتخطئوا إلى الرب إلهكم " بعد هذا أقول لأصحاب السؤال :
- كيف يفسرون ما في كتب العهد القديم التي يؤمنون  
بها من عقوبات جسدية ، قبل أن يسألوا عن تفسير  
العقوبات الجسدية الموجودة في الإسلام ؟

ثالثاً : لقد تراجعت شعوب الأرض ، ودول العالم  
المتحضر عن أفكار إلغاء العقوبات الجسدية ، ولجأت في

الآونة الأخيرة إلى إصدار قوانين بالعقوبات الجسدية حتى  
مستوى العقوبة القصوى ، كالجرائم المتعلقة بنشر  
المخدرات وترويجها .

مع إقرارهم جميعاً استباحة ماتصنفه الحروب ذات  
الأهداف المدفوعة بالأذانيات غير النبيلة ولا الشريفة ، من  
قتل وصور بشعة جداً ، تحرم من يصاب بها من بعض  
أعضائه وحواسه ، وتعطله في الحياة ، وتجعله مع المعوقين ،  
مع ما تجلبه له من آلام جسيمة .

رابعاً : على طارحي السؤال أن يراجعوا تاريخ  
النصارى المملوء بما سي القتل والاضطهاد الشنيع بكل  
أنواع التعذيب والإذلال ، والتي منها قطع الأيدي  
والأرجل والأنوف والأذان ، ومنها سمل العيون وإطفاء  
نورها بالحديد المحمي ، وغير ذلك ، لإكراه غير النصارى لا  
سيما المسلمون على ترك دينهم ، والدخول في النصرانية .  
وقد كان بين طوائفهم مثل ذلك أيضاً ، بسبب  
الخلافات الدينية .

ألا يذكرون ما صنعت محاكم التفتيش في إسبانيا؟  
ألا يذكرون ما صنع رجال الكنيسة من حبس  
الآلوف في أقبية مغلقة ، وجمعهم فيها كجمع سكك  
السردين في العلب ، وتركهم فيها حتى يموتون وقوفاً  
متراصين ، مختنقين جياعاً ظماء؟ .

ألا يذكرون القسوة الشديدة التي عاملوا بها  
المسلمين في المستعمرات التي استعمرتها بعض الدول  
المسيحية لبعض بلدان المسلمين في الشرق الأقصى ،  
واعترف بها بعض قادة المبشرين ، وقد بارك رجال الكنيسة  
هذه الأعمال .

خامساً : لقد جرب المسلمون عبر تاريخهم العقوبات  
الجسدية التي أمر الله بها ، كالقطع والجلد والرجم ، فكان  
من منافعها العظيمة حماية المجتمعات الإسلامية من جرائم  
قتل شنيع بما دونه تعادل آلاف أضعاف ما تم تطبيقه من  
عقوبات جسدية ، بمعنى أن يداً واحدة قطعت لسارق قد

حتمت آلافاً من الناس برئتين سويتين غير مجرمين ، كان من الممكن لو لا هذه العقوبة الصارمة الخامسة أن يتعرضوا للقتل وقطع الأيدي والأرجل وبقر البطون وإحداث عاهات مستديمات فيهم ، بأيدي مجرمين عدوانيين ، مع ما يسلبون وينهبون من أموال ، ويهتكون من أعراض .

ويحسن بطارحي السؤال أن يراجعوا إحصائيات دول عالم اليوم التي لا تعاقب السارقين بقطع الأيدي ، وما فيها من أرقام جرائم خيالية فيها قتل بأشع الصور فما دون القتل من أعمال عدوانية إجرامية ، من أجل الحصول على المال الحرام بالسرقة أو السلب والنهب والقهر بالقوة .

كذلك نقول : إن رجم عدد لا يتجاوز عدد أصابع اليدين لزناة متزوجين محصنين ، ثبت على الزاني منهم الزنى بشهادة أربعة شهود عدول شاهدوا بأعينهم فعلته ، أو لم قدمو أنفسهم للتطهير باعتراف منهم لم يكرهوا عليه ، ولم يستدرجوا إليه ، بأية وسيلة من وسائل الاستدراج ، قد

حمى المجتمع الإسلامي قرونًا متعددة من انتشار فاحشة  
الزنـى في الأسر المحسنة ، وحـماه مما تـجـرـهـ هذهـ الفـاحـشـةـ منـ  
فسادـ فيـ المجـتمـعـ ، وـاخـتـلاـطـ فيـ الـأـنـسـابـ ، وـمـآـسـ فيـ الـأـسـرـ ،  
ثـمـ مـمـاـ تـجـلـبـهـ منـ أـمـرـاـضـ وـبـائـيـةـ قدـ أـحـدـثـتـ طـوـفـانـاـ وـبـائـيـاـ فيـ  
الـشـعـوبـ الـقـيـمـةـ تـهـاـوـنـتـ بـهـذـاـ الـأـمـرـ ، وـجـعـلـتـ مـمارـسـتـهـ منـ  
مـظـاهـرـ الـحرـمـيـةـ الشـخـصـيـةـ .

وأقول لإصحاب السؤال الذين يقولون : إنهم  
نصارى : هل أباحت شريعة من الشرائع الربانية الزنى  
المتـشـرـ فيـ عـالـمـ الـيـوـمـ فيـ الشـعـوبـ الـنـصـرـانـيـةـ بشـكـلـ مـعـتـادـ غـيـرـ  
مـنـتـقـدـ ، باعتـبارـهـ ظـاهـرـ ظـاهـرـةـ منـ ظـواـهـرـ الـحـرـمـيـاتـ الشـخـصـيـةـ ، وـقدـ  
سـبـبـ فيـ شـعـوبـ الـأـرـضـ مـاـسـيـ تـدـوـنـ بـهـاـ بـحـوثـ وـرـسـائـلـ بلـ  
كـثـبـ كـبـيرـةـ ؟ـ

إن أصل الحكم الرباني في شريعتهم هو الرجم ، وقد  
كانوا يفعلونه في عصورهم الأولى ، ثم دخل عليهم  
التحريف في الدين ، والتهاون بتطبيق أحكامه فليراجعوا

تاریخهم ، أو فلیقرؤوه إن كانوا جاهلين .

أفیعترضون على حکم هو من أحكام الإسلام وهو من أصول شریعتهم ، وأحكام دینهم ، ومنصوص عليه في الكتب التي يؤمنون بها ، كما سبق بيان ماجاء في الإصلاح العشرين من سفر اللاّقین ؟!

إذا تحولوا علمانيين فلينصرروا العلمانية صراحة ، ول يجعلوا قناع مناصرة الديانة النصرانية .

وإذا كانوا ينصررون ما هو قائم في الشعوب النصرانية مما هو مخالف لأصول دینهم ، فليدعوا الأديان كلها جانبًا ، ولیتحدثوا عن واقع بشری بحث لا عن أديان ربانية متزلة من عند الله رب العالمين .

وأذكرهم بما جاء في الإصلاح الثامن من إنجيل يوحنا .

"(١) أما يسوع فمضى إلى جبل الزيتون (٢) ثم حضر إلى الهیكل في الصبح وجاء إليه جميع الشعب

فجلس يعلمهم (٣) وقدم إليه الكتبه والفرّيسئون امرأة  
 أمسكت في زني . ولما أقاموها في الوسط (٤) قالوا له : يا  
 مُعلم هذه المرأة أمسكت وهي تزني في ذات الفعل (٥)  
 وموسى في الناموس أو صاناً أن مثل هذه ترجم فماذا تقول  
 أنت ؟ (٦) قالوا هذا ليجربوه لكي يكون لهم ما يشتكون  
 به عليه . وأما يسوع فاخنى إلى أسفل وكان يكتب بإصبعه  
 على الأرض (٧) ولما استمروا يسألونه انتصب وقال لهم :  
 من كان منكم بلا خطيئة فليزمهها أولاً بحجر (٨) ثم اخنى  
 أيضاً إلى أسفل وكان يكتب على الأرض (٩) وأماماً هم فلما  
 سمعوا وكانت ضمائرهم تُبَكِّتُهُم خرجوا واحداً فواحداً  
 " مبتدئين من الشيوخ إلى الآخرين . "

\* \* \*

## ثانياً : أسئلتهم حول المساواة وأجوبتها

### السؤال الأول :

"ما معنى الدفاع عن تفوق الإنسان **الخَر** على العبد ،

دون إدانة للعبودية والقضاء عليها ؟ "

### الجواب

إن المفاهيم الإسلامية التي يدلّ عليها كتاب الله القرآن ، وتدلّ عليها أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله ووصاياته تُقر أن **الخَر** ليس له - بسبب كونه حراً - تفوق عند الله ، وكذلك في المجتمع الإسلامي المطبق لأحكام الإسلام ، على العبد - بسبب كونه عبداً - وكذلك في وجدان كلّ مؤمن مسلم ، فلا تفوق في الإسلام للخَر على العبد .

فَرُبّ عبد مؤمن مسلم صالح تقىٰ هو خير بآيمانه ودينه .  
أما الحرية والعبودية فقضيتان من النظام الاجتماعي

الذي يحدد علاقات البشر ، دون النظر إلى اعتبارات تفوق واستعلاء أو تدخل واحتطاط .

إن العلاقة بين العبد وسيده في مفاهيم الإسلام تشبه العلاقة بين عامل بأجر ، مهما كان هذا العامل عظيماً في صفاته وخصائصه الذاتية والاجتماعية ، وبين رب عمل ، مهما كان رب العمل هذا منحطاً القيمة في صفاته وخصائصه الذاتية والاجتماعية . فموقع العامل بأجر اضطرّ أن يؤجر نفسه حاجته إلى الأجرة ، تجاه رب العمل ، هو موقع المكلف المسؤول الذي يتلقى أوامر الذي يعمل عنده ، ويتلقي نواهيه ، حول العمل الذي أجر طاقة عمله له ما دام أجيراً ، وهذه العلاقة تحكمها ضوابط حقوقية . وهي أيضاً تشبه العلاقة بين رئيس الدولة أو أي ذي سلطة إدارية ، وبين الذين هم تحت سلطته .

فهل صاحب السلطة الإدارية له تفوق في خصائصه البشرية بسبب كونه في موقعه الإداري ؟ !

إن كثيرين من الذين هم تحت سلطته هم أفضل منه  
اضعافاً مضاعفة في خصائصهم وصفاتهم النفسية والجسدية،  
لكن موقعهم في حدود النظام الإداري هو موقع المأمور  
الذي يجب عليه أن يطيع أوامر رئيسه .

ونقول هنا لطارحي السؤال على طريقة سؤالهم: ما  
معنى هذا التفوق؟!

وإذا دافعوا عنه فنقول لهم على طريقتهم أيضاً: ما  
معنى الدفاع عن تفوق الرئيس على مرؤوسيه؟! وما معنى  
تفوق المديرين على من هم تحت إدارته؟! وما معنى تفوق البابا  
على الكرادلة؟! وتفوق الكرادلة على البطارقة؟! وهذا  
تسلسلاً حتى أدنى مراتب الإكليرicos .

أما نحن المسلمين المؤمنين بفاهيم الإسلام فلا نرى  
العلاقة بين العبد وسيده ، ولا أمثالها تفوقاً ، بل هو أمر من  
النظام الاجتماعي اقتضته طبيعة الحياة الاجتماعية البشرية ،  
لتنظيم أحوال الناس ، ولو لا ذلك لفسد المجتمعات ،

ولصار الناس فوضى .

وتطبيقاً لهذا المفهوم الإسلامي اخذ العبيد والمؤالي في تاريخ المسلمين سبلهم للارتقاء إلى أرفع المراتب الاجتماعية ، فكان منهم كبار العلماء والمحدثين والقادة الموجهين ، والأئمة الأعلام ، ثم كانت لهم دولة ذات شأن تعرف في تاريخ المسلمين بدولة المماليك .

على خلاف العبيد في تاريخ الشعوب النصرانية ، الذين كانوا يُسترقون نهباً وسلباً من السواحل الإفريقية ، ويُساقون بالتعذيب إلى أمريكا ، وعلى أجسادهم أقام النصارى العالم الجديد ، وهذه بقعة مظلمة سوداء في تاريخ الشعوب النصرانية ، ولا زالت مظاهر الاستعلاء التفوق للعرق الأبيض على الشعوب السود موجودة حتى الآن ، في الشعوب النصرانية ، وهو ما يسمى بالتمييز العنصري ، الذي تعاني منه الشعوب السود ، على خلاف واقعهم بين شعوب الأمة الإسلامية .

أما الرق فقد كان قبل الإسلام نظاماً عاماً عند كل الشعوب ، وعند كل أهل الملل والنحل ، ومنهم اليهود والنصارى . وقد كانت له أسباب هي في معظمها ظالمة آثمة لا إلحمية ولا إنسانية ، تعتمد على السلب والنهب والسطو بالقوة المسلحة مع الإكراه بالقتل لمن يُسترق ، إذا تردد على من استرقه أو على من اشتراه منه .

ولما جاء الإسلام حتّى على عتق العبيد ، ولم يكن من الممكن إلغاء الرق نهائياً من طرف واحد ، وهو طرف الأمة الإسلامية ، لأن الرق من القضايا التي تواضعت عليها شعوب الأرض ، لكن الإسلام منع كل الموارد الظالمة الآثمة التي كانت تقدّم نظام الرق وتجعل الأحرار عبيداً ، وكان من اللازم أن يُعامل بالمثل في أسرى الحرب فقط ، لأن الأسرى من المسلمين عند غير المسلمين كانوا عرضة للاسترقاق ، أو يفدون بنظائرهم ، أو بالأموال ، فكان من العدل في نظام الإسلام المعاملة بالمثل . وزاد الإسلام الأسرى تكريماً ،

فأعطى القيادة المسلمة حق المُنْ باطلاق الأسرى دون مقابل ، وبدأ النص القرآني به ، وسكت عن الاسترقاق ، إشعاراً بعدم الرغبة فيه ، ولكن قد تدعوه إليه المعاملة بالمثل ، فقال الله عزّ وجلّ في سورة (محمد / ٤٧) :

[فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرِبُ الْرِّقَابَ حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَمُوْهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءٌ حَتَّىٰ تَضَعَ الْخُزُبُ أَوْ زَارَهَا .. (٤) ]

ولم يقل القرآن : وإنما استرقاً ، ليدل على أن الاسترقاق غير مرغوب فيه ، وإنما قد تدعوه الحاجة إليه بمقتضى قواعد المعاملة بالمثل ، وليدل على أن من صلاحيات القيادة الإسلامية أن تتفق مع محاربيها على أن يكون التعامل فيما بينهم على إيقاف نظام الاسترقاق ، والاكتفاء بالمن (أي : بإطلاق الأسرى دون مقابل ) أو بالفداء (أي : بافتداء أسرى بأسرى أو افتداء أسرى بمال )

وإذا كان أصحاب السؤال يجهلون أو يتتجاهلون أن نظام الرقيق والعبيد من الأنظمة لدى أهل الكتاب جميعاً و منهم النصارى ، فإني أحيلهم على النص الذي أورده فيما سبق من الإصلاح العشرين من سفر التشنية ، وليرقارنوا بين قول الله تعالى في القرآن : [ فَإِمَّا مَنَا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاء ] وبين ما جاء في سفر التشنية حول محاربة أهل المدن : " فَإِنْ أَجَابْتُكَ إِلَى الصُّلْحِ وَفَتَحْتُ لَكَ فَكُلُّ الشَّعْبِ الْمُؤْجُودِ فِيهَا يَكُونُ لَكَ لِلتَّشْخِيرِ وَيُسْتَغْبَطُ لَكَ : وَإِنْ لَمْ تُسَالِكَ بِلْ عَمِلْتَ مَقْلَكَ حَزْبًا فَحَاصِرْهَا ، وَإِذَا دَفَعَهَا الرَّبُّ إِلَهُكَ إِلَى يَدِكَ فَاضْرِبْ جَمِيعَ ذُكُورِهَا بِحَدَّ السَّيْفِ " .

إلى آخر ما جاء في النص مما هو أشد وأقسى . وأقول لهم أيضاً: ألم يكن لداود عبيد يطيعونه ويختضعون له ؟! ألم يكن لسليمان عبيد يطيعونه ويختضعون له ؟! ألم يكن لأيوب عبيد يطيعونه ويختضعون له ؟!

إذا كانوا يجهلون ذلك فإني أعرض عليهم مقاطع من

كتابهم المقدس :

(١) جاء في الإصلاح الثاني عشر من "صموئيل"

"الثاني" ما يلي في معرض بيان حُزن داود من أجل مرض

الولد الذي حملت به منه امرأة أوريا (كما يزعمون) كذبا

وبهتانا على داود فيما نعتقد خن له من عصمة عن الزنا:

"١٨ - وكان في اليوم السابع أَنَّ الولد مات ، فخاف عبيد

داود أن يخبروه بأن الولد قد مات لأنَّهم قالوا : هو ذا

لَمَّا كان الولد حيَا كُلْمَنَاه فلم يسمع لصوتنا . فكيف

نقول له قد مات الولد . يَعْمَلُ أَشَرَّ

"١٩ - ورأى داود عبيده يتناجون فقطن داود أَنَّ الولد قد

مات . فقال داود لعبيده : هل مات الولد ؟ فقالوا :

مات " إلى آخر القصة .

(٢) جاء في الإصلاح الحادي عشر من سفر "الموك

"الأول" ما يلي في معرض الحديث عن سليمان :

" ٣ - وكانت له سبعة مئة من النساء السيدات وثلاث مئة

من النساء الشراري وأمالت نساؤه قلبه "

(٣) وجاء في سفر أیوب بيان عن خدمه وغلمانه

الكثيرين ، العاملين في خدمته ، المطيعين لأوامره ونواهيه ،

وجاء فيه بعض بيان عن عبيده وإيمائه . فلما امتحنه الله

بزوال النعمة جاء في أقواله كما في الإصلاح التاسع عشر:

" ١٤ - أقاربي قد خذلوني والذين عرفوني نسوني ."

١٥ - نزلاء بيتي وإيمائي يحسبونني أجنبياً . صرت في أعينهم  
غريباً .

" ١٦ - عبدي دعوت فلم يجب "

ثم ألا يذكرون أن سارة زوجة سيدنا إبراهيم عليه

السلام كانت لها أمة هي هاجر وأنها وهبها الزوجها

إبراهيم . ولما حملت منه غارت منها ، وألزمت زوجها

بابعادها ، حتى أخذها هي وابنها الرضيع إسماعيل إلى مكة

وتركتها في واد غير ذي زرع بأمر الله وإذنه ؟

(٤) وجاء في رسالة بطرس الرسول الأولى

(الاصحاح الثاني) ما يلي :

"١٨- أَيُّهَا الْخُدَامُ كُوئُنُوا خَاضِعِينَ بِكُلِّ هَيْبَةٍ لِلشَّادَةِ لَيْسَ  
لِلصَّالِحِينَ الْمُتَرَقِّبِينَ فَقَطْ ، بَلْ لِلْعُنَفَاءِ أَيْضًا - ١٩- لَأَنَّ  
هَذَا فَضْلٌ إِنْ كَانَ أَحَدٌ مِنْ أَجْلِ ضَمِيرٍ نَحْوَ اللَّهِ  
يَحْتَمِلُ أَخْرَازًا مُتَالِمًا بِالظُّلْمِ - ٢٠- لَأَنَّهُ أَيُّ مَجِدٍ هُوَ إِنْ  
كُنْتُمْ تُلْطَمُونَ مُخْطِيَّينَ فَتَضَبِّرُونَ . بَلْ إِنْ كُنْتُمْ تَشَأْلُونَ  
عَامِلِينَ أَخْيَرَ فَتَضَبِّرُونَ فَهَذَا فَضْلٌ عِنْدَ اللَّهِ - ٢١-  
لَأَنَّكُمْ لِهَذَا دُعِيْتُمْ"

\* \* \*

## السؤال الثاني

"لماذا يقال بأن الله قد خلق البشر سواسية في الحقوق والواجبات ، بينما تقبل عدم المساواة لأسباب دينية . كما يُعلَّم عن تفوق المسلم على غير المسلم وإن كان الأخير من ( أهل الكتاب ) ومن أتباع الديانات الأخرى ، أو من غير المؤمنين .

ونجد هذه اللامساواة في الميادين الحقيقة والاجتماعية ، اعتماداً على العقائد الدينية .

ونحن بدورنا نتساءل : هل يتعارض التعايش بالحقوق نفسها ، بين المسلمين والنصارى واليهود وبقية الناس ، مؤمنين أم غير مؤمنين مع العقيدة الإسلامية وبخاصة بالنسبة إلى قضية تطبيق الشريعة دون تقييز على المسلمين وغير المسلمين " .

## الجواب

السؤال مطروح بشكل عام دون بيان ولا تحديد ولا

أمثلة ، والأسئلة العامة مزدوجة مغالطات لا يُجَاب عليها أوجوبية عامة .

والاعتراض الوارد في السؤال يتضمن اعتراضًا عاماً غير محدد ، وغير مقترب بأمثلة ، ومثل هذا الاعتراض ساقط لا قيمة له في مجال البحث العلمي ، وال الحوار العقلي المنصف المتجرد .

إنَّ باستطاعة أي إنسان غير ملتزم بمنطق الحوار العلمي والمناظرة النظيفة الحصيفة الشريفة ، أن يقول لأي فاضل نزيه شريف بريء : لماذا تتظاهر بالفضل والتزاهة والشرف والبراءة ، بينما تجذب على خلاف ذلك ؟!  
إنَّ أول رد مهذب يردد به هو أن يقول : ماذا تُنْكِر عليَّ من قول ، أو خلق ، أو سلوك ؟

أثبت بالأمثلة من الواقع ما أنت تشتمني به .

ونحنُ هُنا نرد بمشل ما ردَّ به الرسول " نوح عليه السلام " على قومه إذ قالوا له : إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ،

فقال لهم : يا قوم ليس بي ضلالة .

قال الله عز وجل في القرآن ، في سورة (الأعراف) ٧ :

[ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٌ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (٥٩) قَالَ الْمُلُأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٦٠) قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالٌ وَلَكِنِي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٦١) أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنْ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٦٢) ]

ونرد بمثل ما رد به الرسول " هو د عليه السلام " على قومه إذ قالوا له : إننا لنراك في سفاهة وإننا لنذهب من الكاذبين .

فقال لهم : يا قوم ليس بي سفاهة ول يكن رسول مِنْ رب العالمين .

قال الله عز وجل في القرآن الكريم ، في سورة (الأعراف) ٧ :

[وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمٍ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَقَوَّنَ؟!] (٦٥) قَالَ الْمُلُّوُّكُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكُمْ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكُمْ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٦٦) قَالَ يَا قَوْمَ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٦٧) أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ (٦٨)]

ومع هذا فإني أقدم تصوراً كلياً عاماً عن الحقوق والواجبات في الإسلام يدرك طارحو السؤال من خلاله كيف ينبغي أن تُطرح الأسئلة والاعتراضات ، ويظهر أنهم بعيدون عن الدراسات الحقوقية والقانونية أميون في هذا المجال العلمي ، كما هم أميون في كتابهم المقدس ، أو متجاهلون يغالطون في طرح الأسئلة ، ظانين أن المسلمين تنطلي عليهم حيل الأسئلة .

إن التفصيل في هذا الموضوع يحتاج بياناً واسعاً يعتمد على تتبع جزئيات الحقوق والواجبات ، ومعرفة من له حق ما ، ومقدار ذلك الحق ، ومعرفة من ليس له حق ،

ثم معرفة من عليه واجب ما ، ومقدار ذلك الواجب ،  
ومعرفة من ليس عليه واجب ، كل ذلك على وجه الدقة .  
و قبل أي بحث في هذا الموضوع أقول : إن الإسلام  
يقرر من مبادئه الكلية العامة مبدأ العدل ، لا مبدأ المساواة ،  
ومبدأ العدل يقتضي إعطاء كل ذي حق حقه ، أو على  
مقدار حقه دون زيادة ولا نقصان .

وإعطاء كل ذي حق حقه ، أو على مقدار حقه دون  
زيادة ولا نقصان هو واجب على من يملك هذا الإعطاء .

### أمثلة

(١) فمن حق الله على عباده أن يؤمّنوا به ربّاً واحداً  
أحداً لا شريك له ولا ندّ له ، ولا ولد له ، ولا صاحبة له .  
ومن حق الله على عباده أن يعبدوه وحده لا يشركوا  
بعبادته أحداً . وأن يطيعوه في أوامرها .

إذن فعلى كل ذي إرادة حرّة علم بحقوق الله عليه  
بنفسه ، وأبلاغاً عن طريق الرسل ، واجب أداء هذه الحقوق .

ومن كفر بالله ، في ربوبيته الواحدة ، أو في ألوهيته الواحدة ، أو عصى أو امر الله ونواهيه ، ولم يؤد حقوق الله عليه ظلم وأجرم ، واستحق المؤاخذة والعقاب بنفسه ، على مقدار استهانته أو تقصيره بأداء حقوق الله عليه ، ولا يحمل مخلوق ما كائنا من كان وزراً اكتسبه مخلوق آخر ، "كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ" ، وهذه قاعدة من قواعد الدين متصلة على إبراهيم عليه السلام فمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ، وفكرة تحمل عيسى عليه السلام الخطيئة عن غيره بتقديم نفسه للصلب ، خرافية لا أصل لها في قانون العدل الرباني ، صنعتها حرفو الديانة الربانية ، التي جاء بها عبد الله ورسوله عيسى عليه السلام .

(٢) وقد أعطى الله عباده حقوقاً قسمها بينهم بحسب ما وهبهم ، وكلفهم من الواجبات على مقدار ما وهب كلاً منهم .

فلكل ذي حياة حقٌّ في أن يحيا ، وفي أن يكون له

رزق ، وفي أن يكون له من مطالب حياته ما يحتاجه لها ،  
طوال مدة رحلته امتحانه في الحياة الدنيا .

وعلى الناس جميعاً أن يصونوا له هذا الحق ، مالم  
ي عمل عملاً يستحق عليه عقاباً ، وقد يصل العقاب إلى  
عقوبة الطرد من الحياة الدنيا بالقتل .

هذا الحق يتساوي فيه الناس جميماً ، فهم فيه  
سواسية ، بشرط أن لا يعتدي صاحب هذا الحق على حق  
الله ، أو حقوق الآخرين من عباد الله ، أو شيء من خلق  
الله .

ومن الحقوق التي يجب أن تبقى مصونة للإنسان في  
رحلة امتحانه ، تأمين حرية الشخصية في أن يؤمن بما شاء ،  
ويكفر بما شاء ، وفي أن يفکر كما يشاء ، ويختار لنفسه من  
الدين والاعتقاد ما يشاء ، فلا يُنكره ولا يُجبر على دينٍ ما أو  
اعتقادٍ ما ، لكنه بعد ذلك ملتحقٌ عند الله بالمسؤولية  
والحساب والجزاء .

فإن اعتدى على غيره من أصحاب هذا الحق فأجبرهم على أن يؤمنوا بمثل ما آمن به ، أو أن يدينوا بدينه ، وأكثُرُهُم بِأَيْةٍ وسيلة ، من وسائل الإكراه ، كان على أهل الرشد من البشر أن ينفعوه من ذلك ، ولو بأن يقاتلوه إذا اقتضى الأمر قتاله ، لازاحته من موقع السلطة الإكراهية . وقد علّمنا القرآن أنه لا إكراه في الدين ، وأن الأنبياء والمرسلين جميعاً لم يكرهوا الناس على الدين ولم يقبلوا ديناً بإكراه ، ولم يقرّروا مؤاخذة على الكفر بالحق إذا كان ناشئاً عن إكراه .

والأمر في التوراة والإنجيل والقرآن بقتل الكافرين ، إنما هو لتأمين حریات الأفراد في الدين ، وازاحة ذوي السلطان الذين يُكْرِهُون الناس على وثنياتهم وكفرياتهم ، عن مراكز قوّاتهم التي بها يُكْرِهُون الناس . هذه تعاليم الإسلام ، وأدلتها كثيرة وواضحة .

(٣) وتوجد حقوقٌ لبعض الأفراد ، هي واجبات

على غيرهم ، دون تبادل التساوي بين هؤلاء وهؤلاء .  
إن للوالدين مثلاً حقوقاً على أولادهما ، وهذه  
الحقوق يترتب عنها واجبات على الأولاد ، ذكوراً وإناثاً ،  
فالتساوي بين الوالدين وأولادهما في الحقوق والواجبات  
غير معقول وغير ممكن ، لأنه لا يمكن أن يكون الابن أباً  
لأبيه حتى يكون له عليه من الحقّ مثلُ ما لأبيه عليه من  
الحقّ ، إنه دور مستحيل عقلاً .

إذن فحقّ الوالدين على الولد لا يساوي من هذه  
الناحية حقّ الولد على والده أو والدته .

لكنَّ للولد حقّاً آخر على أبيه وأمه ، ولا يوجد لهذا  
الحقّ مساواً عند الوالد فهو ولده .

وكلّ حقٌّ من جهةٍ على جهةٍ يقابلها واجبٌ على من  
عليه الحقّ ، فحقّ الرئيس على من هم تحت يده بمقتضى  
النظام الاجتماعي يقابلها واجب عليهم ، هو أن يطيعوه في  
غير معصية الله ، وفي أن يحترموه ويوقروه ، ولهم حقٌّ

عليه في أن يعدل بينهم ويُزْفَقُ بهم ، ويعمل على أمنهم ،  
وتيسيير وسائل كسب أرزاقهم ، ونحو ذلك .

والزوج بمقتضى قوامته على زوجته ، له عليها حق  
أن تطيئه بالمعروف في غير معصية الله ، وأن تُعْفَفَ ، وأن  
تُهْبِي له الوسائل حتى تكون له سكناً ، ويجد عندها  
طمأنينة ، إلى غير ذلك من حقوق .

وحقها عليه أن ينفق عليها ، ويكون لها عوناً وسدداً ،  
ويرفق بها ، ويعاشرها بالمعروف .

ونرى أن الحقوق والواجبات بينهما ليست في كل  
العناصر متطابقة ولا متساوية ، هو منفق وهي غير منفقه ،  
هو صاحب قوامة وهي ليست صاحبة قوامة .

إن طبيعة الخصائص المختلفة تقتضي التكامل ، لا  
التطابق ولا التساوي ، فمطلب التساوي منشأه سوء الفهم  
لطبيعة الوجود ، وطبيعة الحياة ، وتطبيقه يؤدي إلى الفساد  
والإفساد .

وهكذا إلى سائر الحقوق والواجبات .  
أما المسلمون فقد قامت بينهم وحدة الدين عقيدة وشريعة ونظاماً ، فكل من ينتمي إلى هذا الدين هو مكلف أن يلتزم بالحقوق والواجبات المبينة فيه ، والتي تحددها الخصائص والصفات ، وتقوم على مبدأ العدل ، لا على مبدأ التساوي .

أما المسلمون مع غير المسلمين الذين لم يؤمنوا بالعقيدة الإسلامية ، والشرعية الإسلامية ، والنظام الإسلامي ، فالجامع بينهم روابط إنسانية ، والحقوق والواجبات بينهم تحدّدها مفاهيم هذه الروابط ، وقواعدها عامة .

وتقوم على مبدأ العدل لهم أو عليهم ، لا على مبدأ التساوي ، فكلّ حقٍ تقرره مبادئ الحقوق الإنسانية يقابلها واجب على الآخرين أن يحترموه ، ويلتزموا به إذا كان يتعلق بهم .

فالجامعة المسلمة لها روابط قائمة على وحدة الدين ،  
وهذه الروابط لها نظام عام شامل .

وحين يتكون مجتمع ما من أكثريّة لها روابط قائمة على  
وحدة الدين ، وأقلّيّة لا تدين بدین الأكثريّة فإن الأكثريّة  
ليست مطالبة في منطق المجتمعات البشرية كلّها بأن تتنازل  
عن مبادئها ومصالحها من أجل الأقلّيّة ، وقد تُعطى الأقلّيّة  
بعض استثناءات لا تتعارض مع قواعد النظام العام ، ولا  
تتعارض مع المصالح الكبيرة للأكثريّة .

هنا أقول : هل يوجد في أية دولة ذات أكثريّة  
نصرانية أو قوميّة من دول العالم أنظمة متعدّدة بعدد  
الأقلّيات الدينية أو القومية فيها ؟!  
أم توضع الأنظمة العامة بمقتضى رغبات ومصالح  
الأكثريّة ؟!

إن كل الأنظمة الديقراطية في العالم تحدّدها - بحسب  
الظاهر - إرادة الأكثريّة ، ثم تفرضُ على الجميع ، ومنهم

الأقليات التي لم تُخترم إراداتها ، وفي أحسن الأحوال وبعد المطالبات الملحة قد تُعطى إنسانياً بعض حقوق استثنائية ، كالمعابد والمدارس الخاصة بها ، وبعض المراكز التي يمكن أن فيها من نشاط ديني محدود ، رغم أنها أنظمة قائمة على مبادئ علمانية غير نصرانية .

أما الدول التي تشتد فيها التزعة النصرانية ، فال أقليات المسلمة فيها مقهورة ، مهضومة الحقوق ، مضطهدة من أجل دينها ، لا تجد أية مساواة بينها وبين الأكثريّة النصرانية ، في كل المجالات ، وبعض الأقليات المسلمة في بعض البلدان النصرانية من هذا القبيل يفرض عليها تغيير أسمائها الإسلامية ، فأين المساواة المدعّاة ؟ هل وَجَدَتْ الأقليات النصرانية في الدول الإسلامية عبر تاريخها الطويل ، شيئاً من هذا الذي تعاني منه الأقليات المسلمة في الدول ذات التعصب النصراني ؟ إن الإسلام راعى للاقليات غير المسلمة استثناءاتها

الخاصة التي تقتضيها أحكام أديانها الخاصة بشرط عدم التأثير على النظام العام ، أو الإخلال بقواعده وأمن المجتمع .

ومن ناحية أخرى أقول بنظرٍ حقوقية : إذا كان المسلم يتمتع بين المسلمين بحقوق أكثر من حقوق غير المسلم أحياناً ، ويتحمل من الواجبات عليه للمسلمين أكثر مما يتحمل غير المسلم ، فهذا أمر اقتضته طبيعة روابط وحدة الجماعة بينهم ، ولا يُقال هذه نزعة تفوق ، وفي المقابل نجد كل جماعة في الدنيا تجمعهم روابط متكافئة ، لهم على بعضهم حقوق وعليهم نحوهم واجبات ، ولا يوجد نظيرها بينهم وبين غيرهم من الجماعات الأخرى ، التي تؤلف بينهم روابط أخرى ، دينية ، أو وطنية ، أو مذهبية ، أو حزبية ، حتى الأسرة تجمع بينها روابط ، وهي لا تطالب بأن تعامل أفراد سائر الأسر بمثل ما تعامل به أفراد أسرتها تماماً . كذلك لا يقال : إنَّ لغير المواطن الذي لا يحمل

جنسية الدولة من الحقوق على الدولة مثل حقوق المواطن بالتساوي ، فهذا لا يقول به أحد من الناس ، وذلك لأنعدام روابط المواطنة ، وليس تفضيل المواطن في الحقوق على التزيل الضيف ، أو عابر السبيل ، أو المقيم بعهد أو أمان ، هو من قبيل التفوق الإنساني .

والذي يظهر أنَّ واضعي السؤال من المؤسسة التبشيرية العاملة تحت تنظيم " الآباء البيض " لم يدرسو مبادئ الحقوق في الشرائع الدينية أو القوانين الوضعية ، لأننا نلاحظ على أسئلتهم حول المساواة جهلاً لا نراه عند الذين لديهم معرفة ما بأصول قوانين الحقوق وقواعدها . وأكره أن أقول : إنَّ السؤال يعتمد على المغالطة والتضليل ، فهما غير أخلاقيَّين في المناظرة ، أو الحوار ، أو طرح الأسئلة .

\* \* \*

### السؤال الثالث

"لماذا يقبل تفوق جنس على آخر؟ وهو أمر نراه من"

خلال النقاط التالية :

- ١ - قبول تعدد الزوجات مع تحريم تعدد الأزواج.
- ٢ - إمكانية هجر الرجل لزوجته دون أن يقدم تبريراً لعمله ، ومن دون أن يعاني من أيّة نتائج لعمله هذا ، بينما لا تستطيع المرأة سوى الحصول بصعوبة على الطلاق ، وعن الطريق القانوني فقط .
- ٣ - للأب حق الوصاية أو الولاية على الأبناء دائماً ، وإن كان الأطفال في حضانة الأم .
- ٤ - بالنسبة إلى المواريث نجد أن نصيب المرأة في أغلب الأحيان ، هو أقل من حصة الرجل .

### الجواب

إن سؤالهم حول تعدد الزوجات مع تحريم تعدد الأزواج سؤال عجيب من الذين يؤمنون بأنبياء بني

إسرائيل ، وبأسفار العهد القديم من كتابهم المقدس .  
لنا مع الذين لا يؤمنون بكتاب ربانيّ من الملاحدة  
والعلمانيين كلام طويل ، وبيان مستفيض ، نبين فيه حكمة  
الرسالات الربانية في إباحة تعدد الزوجات ، مع تحرير  
تعدد الأزواج في وقت واحد .

أما النصارى الذين يؤمنون بإبراهيم عليه السلام  
رسولاً ، ويؤمنون بإسحاق ويعقوب وموسى وسائر أنبياء  
ورسل بني إسرائيل ، فإننا نخبلهم على ما هو مدون في  
كتابهم المقدس من نصوص وبيانات تدلّ على أنّ مِنْ شريعة  
هؤلاء الرسل جميعاً إباحة تعدد الزوجات دون تعدد  
الأزواج طبعاً.

وأن بعض أنبيائهم ورسلهم كانوا يُعدّون  
الزوجات .

فقد كان لإبراهيم عليه السلام في وقت واحد زوجة ،  
هي "سارة" وجارية وهبته الله زوجته وهي "هاجر"

المصرية ، التي وهبها لسارة فرعون مصر وحملت منه  
بإسماعيل عليه السلام .

وكان ليعقوب "إسرائيل" عليه السلام زوجتان  
شقيقتان هما : "ليثة" وهي الكبرى ، و "راحيل" وهي  
الصغرى ، وكان له معهما جاريتان هما : "بلهة" جارية  
راحيل ، و "زلفة" جارية ليثة وأنجب من الأربعة أولاده  
الاثني عشر ، هم أجداد أسباط بني إسرائيل .

وكان لداود عليه السلام عدّة زوجات ، فمنهن  
زوجتان جاء ذكرهما في الإصلاح الثاني ، من سفر  
"صموئيل الثاني" فقد جاء فيه :

"(٢) فصَبَعَ دَاؤُدُ إِلَى هُنَاكَ هُوَ وَامْرَأَتَاهُ أَخِينُوَعُمْ  
الْيَزْرَعِيلِيَّةُ وَأَبِيجَيْلُ امْرَأَ نَابَالُ الْكَرْمَلِيُّ (٣) وَأَصْفَدَ  
دَاؤُدُ رَجَالَهُ الَّذِينَ مَعَهُ كُلُّ وَاحِدٍ وَبَيْتَهُ وَسَكَنُوا فِي مَدَنِ  
حِبْرُونَ (٤) وَأَقَى رَجَالَ يَهُوَذَا وَمَسَحُوا هُنَاكَ دَاؤُدُ مَلَكًا  
عَلَى بَيْتِ يَهُوَذَا"

وقد سبق بيان ما لسليمان عليه السلام من زوجات ،  
وهن ( ٧٠٠ ) سيدات ، و ( ٣٠٠ ) سراري كما جاء في  
الإصحاح ( ١١ ) من سفر الملوك الأول .

واستمرت شريعة تعدد الزوجات في بني إسرائيل  
وفي رسالة عيسى عليه السلام ، ثم جاء منع التعدد تحريفاً  
كنسياً في النصرانية ، مستندًا إلى وصية بولس <sup>(١)</sup> في رسائله ،  
كما جاء في رسالته الأولى إلى أهل كورنثو ( الإصحاح  
السابع ) .

والتعدد أمرٌ منصوص عليه في سفر ( الثانية ) في  
الإصحاح الحادي والعشرين منه ما يلي :  
" ( ١٥ ) إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ امْرَأَتَانِ إِحْدَاهُمَا مُحِبْوَةٌ  
وَالْأُخْرَى مَكْرُوْهَةٌ فَوَلَّتَا لَهُ بَيْنَ الْمُحِبْوَةِ وَالْمَكْرُوْهَةِ . فَإِنْ  
كَانَ الابْنُ الْبِكْرُ لِلْمَكْرُوْهَةِ ، ( ١٦ ) فَيَوْمَ يَقْسِمُ لِبَيْنِهِ مَا كَانَ

---

(١) بولس هذا هو محرف المسيحيية الأكبر كان عدواً للمسيح ومحارباً  
لتلاميذه وأتباعه ، وبعد المسيح دخل النصرانية منافقاً ، وأفسد الديانة بـ  
يهودي .

لَهُ لَا يَحْلُّ لَهُ أَنْ يُقْدِمَ ابْنَ الْمُحْبُوبَةِ بِكُرَاءً عَلَى ابْنِ  
الْمُكْرُوْهَةِ الْبِكْرِ (١٧) بَلْ يَعْرِفُ ابْنَ الْمُكْرُوْهَةِ بِكُرَاءً لِيُعْطِيهِ  
نَصِيبَ اثْنَيْنِ مِنْ كُلِّ مَا يُوجَدُ عِنْدَهُ لِأَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ قُدْرَتِهِ لَهُ  
خَلُقُ الْفُكُورِيَّةِ " .

بعد هذا أقول : ما هو جواب أصحاب السؤال حول  
إباحة تعدد الزوجات في رسالات رسول بنى إسرائيل ؟  
و حول وجوده فعلاً في تاريخهم ؟

إنهم إذا وصلوا إلى جواب يُقنِعُهُمْ عَمَّا دلَّ عليهم في  
الرسالات الربانية التي يؤمنون بها ، فليُكْنِي هذا الجواب  
كافياً لهم ، ورداً على سؤالهم الإيهامي التشكيلي .

\* \* \*

## إجابة لاقناع العلمانيين الادينيين

وبعد دفع تشكيك أصحاب السؤال من النصارى ،

أقول للعلمانيين الادينيين الذين قد يخطر في بالهم طرح

مثل هذا السؤال ، ما يلي :

إن إباحة تعدد الزوجات في الإسلام دون إباحة تعدد

الأزواج ، هو ما تقتضيه الحكمة الرفيعة في المجتمع

البشري .

أما تعدد الأزواج فأمر لا يقره عاقل ، ولا يقره دين ،

ولا نظام وضعى بشري ، إذ لا تساوى بين المرأة والرجل في

الحمل والولادة ، فكيف يطلب التساوي في التعدد .

إن الشبه في منع تعدد الأزواج ظاهر واضح ، وهو

ما قد يفضي إليه تعدد الأزواج من اختلاط الأنساب ، مع

منافاته أصلًا للطبيعة البشرية التي فطر الله الناس عليها ،

فالزوج هو الذي له الإدارة والقوامة ، ومعلوم أن السفينة

الواحدة لا يقودها ربانان في آن واحد ، والتناوب في الحياة

الزوجية بين صاحبي قوامة غير ممكِن لا على سبيل  
المشاركة، ولا على سبيل التقسيم الزمني الذي يعرف  
بالمُهَايَاة، ويؤدي إلى خلافات وصراعات حتمية تنتهي  
بالتدمير السريع للأسرة .

وأما إباحة تعدد الزوجات فأمرٌ تقتضيه مصالح  
إنسانية كثيرة ، وقد يكون التعدد هو الحلّ الأفضل  
والأُنْسَب للكثير من المشكلات في المجتمع البشري ، ومن  
ذلك ما يلي :  
أولاً :

إنّ إباحة تعدد الزوجات بشكل صريح وعلنيٌّ مع  
عدم الإذن بالزيادة على أربع زوجاتٍ في وقت واحد ، ومع  
الإلزام بالعدل بين الزوجات ، وإلا فيجب الاقتصار على  
واحدة ، وهو ما فرّرته أحكام الشريعة الإسلامية ، أفضل  
ألف مرّة مما تُعاني منه المجتمعات النصرانية والعلمانية  
التي تمنع تعدد الزوجات الرسميات الصريحة ، من انتشار

التعدّد فعلًا دون ضوابط ، وبطرق سفاحية غير مشروعة ،  
ولا تشتتبُح حقوقاً ، ولا التزامات على الزوج ، وتنتشر بها  
اللقطاء أولاد الزنا ، أو يعيشون في الحياة ليس لهم آباءٌ  
معروفون يسألون عنهم ، ويتحملون مسؤولياتهم تجاههم .  
إن هذه المجتمعات التي تقنع تعدد الزوجات تغضي  
النظر عن تعدد العشيقات ، والخليلات ، والصواحب ، أو  
تسمح بذلك علينا ، ولا تجد في الزنا أي حرج مادام قائماً على  
تراضي الطرفين ، حتى غداً التعدّد بهذه الطرق غير  
المشروعة والتي لا ضابط لها ، ظاهرةً متفشيةً في هذه  
المجتمعات التي تنتمي إلى المسيحية أو إلى العلمانية  
اللادينية ، حتى لا تكاد تسلم منها إلا القلة القليلة النادرة .  
والسبب في ذلك أن كثيراً من الرجال لا تقنعهم ولا  
تكفي مطالبهم زوجة واحدة ، فإذا كان النظام المعمول به  
لا يسمح بأكثر من زوجة واحدة ، فإنهم يلجؤون إلى اتخاذ  
العشيقات والخليلات والصواحب غير الشرعيات ، مع  
ممارسة الزنا فوقهن بلا حدود .

أفإقرار التعدد عن طريق الزنا مع التحرر من التبعات  
أصلح للمجتمع ، أم إقراره مضبوطاً مُراقباً محدوداً ، تُراعي  
فيه الحقوق ، وتلزمه فيه تبعات الحياة الزوجية كاملة ؟ !  
ثانياً :

قد تتعرض المجتمعات البشرية لاحتمالات زيادة عدد  
النساء عن عدد الرجال الأمر الذي يُفضي إلى إبقاء قسم  
من النساء عوانس أو أرامل ، لا يجدن من يتزوجهن من  
الرجال ، لقلة أعدادهم عن أعداد النساء ، وقد حصل هذا  
كثيراً في أعقاب الحروب .

ولا نعلم فيما سبق في التاريخ أن زاد عدد الرجال على  
عدد النساء ، فالحكمة تستدعي إعطاء حكم الإباحة ، مع  
ضوابط العدل بين الزوجات ، وضمان حقوقهن كاملة .  
ثالثاً :

قد تتعرض المرأة لمرض لا تستطيع معه القيام  
باليوظائف الزوجية ، وتكون مجرد عبء على الزوج ، أو

قد يفقد الرجل مشاعر الميل الجنسي إلى زوجته ، وفي كلٌّ من هاتين الحالتين يكون الزوج أمام خلْيَن :  
- إِمَّا أَنْ يُطْلِقْ لِيَتَزَوَّجْ غَيْرَ زَوْجِهِ .

- وَإِمَّا أَنْ يُعَدَّ ، وَالْتَّعْدَدُ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ مِنْ طَلاقِهَا ، أَوْ أَهُونُ عَلَى نَفْسِهَا ، عَلَى أَنْ لَهَا أَنْ تَخْتَارُ الطَّلاقَ عَنْ طَرِيقِ الْمُخَالَعَةِ إِذَا مَلِمَتْ تَصْبِرَ عَلَى أَنْ تَشَارِكَهَا غَيْرُهَا فِي زَوْجِهَا .

رابعاً :

قد يكون الرجل مُخْصِباً ، وَتَكُونُ الْمَرْأَةُ عَقِيمَةً ، وَلَا يُرِيدُ الرَّجُلُ أَنْ يُضَارَّ العَقِيمُ بِالْطَّلاقِ ، وَيُحْرِصُ عَلَى بَقَاءِ الْمَوْدَةِ بَيْنَهُمَا ، مَعَ رَغْبَتِهِ فِي الإِنْجَابِ .

وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْأَصْلِحِ لِلْمَرْأَةِ ، أَوْ أَهُونُ عَلَيْهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَةً لِأُخْرَى فِي رَجُلِهَا ، مِنْ أَنْ تُطْلَقْ وَتَكُونَ بِغَيْرِ زَوْجٍ ، وَهَذَا مَا تَفْضِلُهُ مُعَظَّمُ الْزَوْجَاتِ الْعَقِيمَاتِ .

عَلَى أَنْهَا إِذَا رَغَبَتِ فِي الطَّلاقِ فَلَهَا أَنْ تَطَالِبَ بِهِ وَيَتَمَّ

ذلك عن طريق السلطة القضائية وبحكم الشرع ثم تبحث عن زوج آخر يرضي بها وهي عقيم ، ويكون ملائماً لها . وحين يكون العقم من الزوج فإن لها الحق بأن تطالب بالطلاق عن طريق المخالعة لتتزوج بمحضب .

وأخيراً أقول : إن التعدد في الغالب يكون خالفاً لرغبة المرأة ، ولا يكون موافقاً لرغبتها إلا نادراً جداً ، ولكنه لا يكون خالفاً لإرادتها ولما تراه الأفضل لها ، أو الأخف والأهون على نفسها .

وذلك لأن الساقية التي يسأوها مشاركة أخرى لها في زوجها ، باستطاعتها أن تطالب بالطلاق ، ولكنها قد لا تطالب به لأنها ترى أن من الأفضل لها أن تكون شريكة لأخرى في زوجها من أن تكون خلية في بيته لا زوج لها .

أما اللاحقة فإنما تدخل وهي راضية بأن تكون شريكة ، إذ لو وجدت الأفضل لما وافقت ، إذن فموافقتها

قائمة على أساس الرضا بالمشاركة ، فلو أنها كانت قد وجدت الزوج المناسب الذي تستقلُّ به لم تتوافق على أن تكون شريكة لأخرى .

بهذا نلاحظ أنَّه لا ظلم ولا إكراه لإرادة المرأة في أي حال من الأحوال ، أمَّا الرغبات ومطالب النفس وما تشتهي في الحياة الدنيا ، فإنَّه ما من رجل ولا امرأة في هذه الحياة يستطيع أن يحقق كلَّ رغباته ، ولا الكثير منها ، لأنَّ الحياة الدنيا حياة امتحان وابتلاء ، بالخير والشر ، بما يسرُّ وما يسوء ، بالنعم والمصائب ، وليس حياة تحقيق كاملٍ الرغبات ، بل نعمُها ولذاتها مختلطةٌ دواماً بمصائب ومؤلمات ومحزنات ، والمحبوبات فيها ممتزجة بالمكر وها ، لحكمة الامتحان ، في ظروف هذه الحياة الدنيا ، وهكذا دواماً ظروف الامتحان الأمثل ، وقد جعل الله للمرأة التي تصبر على مشاعر الغيرة من شريكتها في زوجها أجرًا عظيمًا .

\* \* \*

وأما حق الوصاية على الأبناء فهو تابع لقوامة الرجل في نظام الإسلام داخل أسرته ، وهو كحق الرئيس أو المدير على كل من هو تحت يده ، في كل الشرائع والأحكام الربانية ، وفي كل الأنظمة البشرية الوضعية ، وقد سبق إيضاح هذه الفكرة .

وأزيد هنا أن التعاليم الدينية عند أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، تجعل للرجل حق السيادة في أسرته على زوجته وأولاده .

ففي الإصحاح الثالث من رسالة بطرس الرسول الأولى ما يلي :

"(١) كَذِلِكُنَّ أَيْتَهَا النِّسَاءُ كُنَّ خَاضِعَاتٍ لِرَجَالِكُنَّ حَتَّى وَإِنْ كَانَ الْبَعْضُ لَا يُطِيعُونَ الْكَلْمَةُ يُرْجِحُونَ بِسَيِّرَةِ النِّسَاءِ بَدْوَنَ كَلْمَةٍ (٢) مُلَاحِظِينَ سِيرَتَكُنَّ الطَّاهِرَةَ بِخُوفٍ ..... (٥) فَإِنَّهُ هَكُذا كَانَتْ قَدِيمًا النِّسَاءُ الْقَدِيسَاتُ أَيْضًا مُتَوَكِّلَاتٍ عَلَى اللَّهِ يُبَيِّنُنَّ أَنفُسَهُنَّ خَاضِعَاتٍ لِرَجَالِهِنَّ"

(٦) كما كانت سارة تُطْبِع إبراهيم داعيَةً إِيَّاهَا سيدها التي  
صَرَّثَنَّ أَوْلَادَهَا صانِعَاتٍ خَيْرًا وَغَيْرَ خَائِفَاتٍ خَوْفًا الْبَتَّهُ .  
أَلِيسْ عَجِيبًا أَنْ يَطْرُح "الآباء البيض" سُؤالًا  
انتقاديًّا لِلإِسْلَام ، حَوْلَ أَمْرٍ هُوَ جَزءٌ مِّنْ وَصَايَا دِينِهِمْ؟!  
لَوْ طَرَحَهُ الْعُلَمَاءُ الْعَلَمَانِيُّونَ أَوَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِدِينِ لَكَانَ  
لَنَا مَعْهُمْ أَجْوَبَةٌ أُخْرَى عَلْمَيَّةٌ وَعُقْلَيَّةٌ وَتَجْرِيَّةٌ .  
وَأَمَّا كَوْنُ مِيرَاثِ الْمَرْأَةِ أَقْلَى مِنْ مِيرَاثِ الرَّجُلِ ،  
فَلَدِيَ الْمُسْلِمِينَ بِحُوتُ تَفْصِيلِيَّةٍ كَثِيرَةٍ ، حَرَرَهَا كُتُّبُ  
الْمُسْلِمُونَ مُتَعَدِّدُونَ ، وَأَثَبُتوْ فِيهَا أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَمْرُ الْطَّبِيعِيُّ  
الْأَكْمَلُ ، بَعْدَ أَنْ حُمِّلَ الرَّجُلُ فِي نَظَامِ الإِسْلَامِ مَسْؤُلِيَّةَ  
بِذِلِّ الْمَهْرِ لِزَوْجِهِ ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهَا وَعَلَى سَائِرِ أَسْرَتِهِ ، وَلِمَ  
تُكَلِّفُ الْمَرْأَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا وَإِنْ كَانَتْ ذَاتًا غَنِيًّا .  
وَحِكْمَةُ الإِسْلَامِ فِي كُلِّ ذَلِكَ مُبَيِّنَةٌ لَدِيِّ فَقَهَاءِ  
الْمُسْلِمِينَ وَالْبَاحِثِينَ فِي حِكْمَةِ التَّشْرِيفِ الْرَّبَّانِيِّ .

وَالرَّدُّ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ لَا يَزِيدُ عَلَى أَنَّهُ تَكْرِيرٌ لِمَا

فضله الباحثون من المسلمين .

ولكن واضعي الأسئلة التشكيكية لا يريدون أن يقرؤوا ما عند المسلمين من بيانات كافيات شافيات ، خوفاً على أنفسهم من أن يقتنعوا بها فيؤمّنوا بالإسلام ويهجروا دينهم المحرف .

وإن قرأها بعضهم من أهل الهوى والتعصب ضدّ الإسلام والمسلمين طمسها ، أو تلاعب في مفاهيمها وأبعدها عنمن قد يتأثر بها من جماعته ، والناصرين لأهواءه وتخريفاته .

يا أهل الكتاب تعالوا فاقرؤوا ما عند المسلمين و تعالوا إلى حوار حُرّ مكشوف بيننا وبينكم . إننا نرى بعض الدعوة إلى النصرانية منكم من رجال الكنيسة أو أصحاب الأهواء الأخرى ، يقرؤون ألف جواب مقنع ، يدحضن تساؤلاتهم المشكّكة بالإسلام ، فيطمسونها كأنهم لم يقرؤوها ، ثم يعودون إلى طرح الأسئلة نفسها من جديد ،

بأساليب الدس والبث الإعلامي التسللي ، الذي يُراد منه  
إلقاء الشكوك في نفوس الجهلة بالدين من عامة المسلمين ،  
ولا يُراد منه التوصل إلى معرفة الحقيقة .

قليلًا من الحق والعدل والإنصاف يا أهل الكتاب ،  
إنه لا ينفعكم عند الله أن تدعوا حب عيسى عليه السلام  
واتباعه ، وأنتم تتبعون في الواقع حرف في دينكم ، دين الله  
الذي جاء به عيسى ، وأوصاكم فيه باتباع محمد متى بعثه  
الله من بعد عيسى .

اقرؤوا ما جاء في انجيل "برنابا" ولا تقولوا هذا لا  
نعرف به ، فالمكر اليهودي قد حرف لكم دينكم وأبغضكم  
عن الحق ، كفاكم غفلة واتباعاً للهوى والتعصب الأعمى ،  
وأتباعاً للمنافقين من اليهود فيكم .

\* \* \*

## السؤال الرابع

"أين نجد الترابط المنطقي لله والذي خلق البشر وأحبتهم جميعاً، بينما نجد - كما في النصوص القرآنية - يبحث على قتال الكفار؟"

## الجواب

أقول : إن الله عز وجل قد كرم بني آدم بصفات لم يعطها لغيرهم ، والتكرير شيء ، والمحبة شيء آخر .  
أما محبة الله لعباده فهي خاصة بمن آمن به على ما أنزل سبحانه وتعالى ، وتزداد محبة الله لعبده كلما أكثر العبد من طاعة ربّه وعبادته والعمل بما يرضيه .  
فإدعاء أن الله يحب الناس جميعاً دعاء لا دليل عليه مطلقاً ، لا من العقل ، ولا من الرسالات الربانية الصحيحة ، ما دام الناس موضوعين في الحياة الدنيا موضع الامتحان ، ولو كان الله عز وجل يحب الناس جميعاً على خيرهم ، وشرهم ، وصالحهم وفاسدتهم ، ومؤمنهم وكافرهم ،

وَضَالُّهُمْ وَمَهْتَدِيهِمْ ، فَلِمَاذَا يَعْذَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي جَهَنَّمِ مِنْ  
يَسْتَحِقُّ مِنْهُمْ الْعَذَابُ؟! وَلِمَاذَا أَيْضًا يَسْعَى النَّصَارَى فِي  
زَعْمِهِمْ لِتَخْلِيصِ النَّاسِ مِنْ الْعَذَابِ عَنْ طَرِيقِ الإِيمَانِ  
بِالنَّصَارَانِيَّةِ ، وَتَكْرِيَمِهِمْ بِهَدَايَتِهِمْ إِلَى الْمَسِيحِيَّةِ؟! ، أَلَا  
يَكْفِيهِمْ أَنَّهُمْ مَشْمُولُونَ بِحُبَّةِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ لَا يَعْذَبُ مِنْ  
يَحْبِبُهُ؟!

لِيُسَ صَحِّيحاً أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّاسَ جَمِيعاً ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا  
يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ، وَلَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ، وَلَا يُحِبُّ الْفَاسِقِينَ ،  
وَلَا يُحِبُّ الطُّغَّاهُ الْبُغَاهُ الْمُتَجَبِّرِينَ ، وَلَا يُحِبُّ الْمُتَكَبِّرِينَ ، وَلَا  
يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ، وَهَكُذا إِلَى سَائِرِ الْمُجْرِمِينَ .  
وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ لِكُلِّ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ  
حَقَّ الْإِيمَانِ ، وَيُؤْمِنُوا بِرَسُولِهِ جَمِيعاً ، وَيُؤْمِنُوا بِمَا بَعَثَ اللَّهُ  
بِرُّسُلِهِ ، وَيُحِبُّ لِكُلِّ النَّاسِ أَنْ يُسْلِمُوا لِأَوْامِرِهِ وَنُوَاهِيهِ  
عَنْ طَرِيقِ إِرَادَاتِهِمُ الْحَرَةَ ، لَا جَبِراً وَلَا إِكْرَاهًا ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ  
وَجَلَّ يُحِبُّ لِلنَّاسِ جَمِيعاً أَنْ يُؤْمِنُوا وَيُسْلِمُوا طَائِعِينَ

مختارين ليخلصهم من عذابه ، وليدخلهم في جنته يوم  
الدين ، دار كرامته التي أعدّها لعباده المؤمنين به وبرسله  
أجمعين وبما جاءوا به عن ربهم ، وبناءً على الإيمان الصحيح  
الصادق ساروا في صراط الله المستقيم يعملون الصالحات  
عبر رحلة امتحانهم في الحياة الدنيا .

فمن عاند وكره غضب الله عليه ، ألم يغضب الله على  
فرعون وجندوه حتى أغرقهم في البحر ؟ كما جاء في  
القرآن ، وكما جاء في سفر الخروج (في الإصلاح الرابع  
عشر) . ألم يغضب الله علىبني إسرائيل حين عبدوا العجل  
الذهبي في عهد موسى عليه السلام ، فأمرهم بأن يقتلوا  
أنفسهم ليتوب عليهم ، كما جاء بيان هذا في القرآن ، وفي  
سفر الخروج (الإصلاح الثاني عشر) ؟ ألم يغضب الله  
على الكفار الوثنين ، ويأمر بنبي إسرائيل بـداهمتهم في  
بلادهم وأرضهم في فلسطين ، ومقاتلتهم وقتل ذكورهم بحد  
السيف ، كما جاء في سفر التشنية ؟

وفي الإنجيل الأصل غير المحرف قد كلف الذين  
آمنوا بعيسى أن يقاتلوا في سبيل الله ، إذا تهيات لهم  
وسائل القتال وأسبابه ، لنصرة دين الله ، وإعلاء كلمته ،  
ومقاومة الكفر والكافرين ، والقرآن يكشف هذه الحقيقة  
بقول الله عز وجل في سورة (التوبه) ٩ :

[إِنَّ اللَّهَ اشْرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ بِأَنَّ  
لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَغَدَّا  
عَلَيْهِ حَقًا فِي التَّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَ بِعَهْدِهِ مِنَ  
اللَّهِ فَاسْتَبِشُوا بِيَعْكُمُ الَّذِي بَأْيَغْتُمُ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفُوزُ  
الْغَظِيمُ] (١١)

وأؤكد هنا أن قتال الكافرين ليس لإكرامهم على  
الإيمان ، ولكن لتأمين حرمة الناس في عقائدهم ، ولإقامة  
الحق والعدل ، ورفع الظلم .

وهذه قضية شرحها المفكرون المسلمون في مقالات  
مستفيضات فلا داعي هنا إلى تكرار هذا الموضوع ، وأحيل  
على ما كتبته حوله في كتابي "أجنحة المكر الثلاثة  
وخوافيها" (١)

---

(١) انظر الفصل الثامن منه.

بعد هذا أقول لطارحي السؤال : ألم تجتمع دول  
أوربا المسيحية كلّها ، بقيادة رجال كنائسها لمحاربة  
المسلمين ، فيما عُرِفَ في التاريخ بالحروب الصليبية ، التي  
استمرّت قُرابةً مئتيْ سنة .

تأتي فيها جيوشهم الجرّارة من بلدانها ، لقتال  
المسلمين في بلادهم بأرض الشام ؟! فأين هذا من حبّة الله  
لكلّ البشر ؟!

ألم تختل الدول الاستعمارية الغربية النصرانية معظم  
بلدان العالم الإسلامي بالقوّة ، تعاونها الكنائس النصرانية ،  
وتبارك أعمالها ، مع أنها كانت تنشر العلمانية والإلحاد  
والكفر بالله ، وتهب خيرات البلاد وتسخر رجالها ؟!  
وعن طريق الدول الإستعمارية نشرت الجمعيات  
التبشيرية مؤسساتها المختلفة في بلدان المسلمين ؟!  
فأين هذا من حبّة الله لكلّ البشر ؟!

يا دعاء التبشير بالنصرانية ، آمنوا بالإسلام فهو خير لكم ، تنجوا يوم الدين من عذاب ربكم في جهنم وبئس المصير ، وتدخلوا جنته دار كرامته التي أعدّها سبحانه وتعالى للمتقين المؤمنين المسلمين .

\* \* \*

## السؤال الخامس

" و في الدول الإسلامية التي تُطبّق فيها الشريعة ، هل التعُدّدية ( في كافة صورها الدينية والثقافية والاجتماعية والسياسية والعائلية ) هل ستعتبر هذه التعُدّدية رحمة إلهيَّة تضمن الحرية والمساواة ، أم أنه ستفرض الشريعة على الجميع بشكل ديكاتوري ، كما نراها حالياً في كثير من الدول الإسلامية ؟ "

## الجواب

إن أي عالم مفكر منصف لا يطرح مثل هذا السؤال العام .

فالتعُدّدية العائلية من حيث كُونُها تعُدّدية عائلية فقط ، موجودة في كل بلدان العالم الإسلامي ، وفي الدولة الإسلامية نظرياً وتطبيقياً ، ويفهمها جميعاً نظام عام يُطبّق على الجميع دون استثناء ، ومن أساء في التطبيق اعتبره المسلمون من المذنبين العصاة الخارجين عن الالتزام بالأحكام الإسلامية .

وهذه التعددية موجودة في كل شعوب العالم ، حتى  
عند الذين من مبادئهم إلغاها كالماركسيين .

والتعددية السياسية : إن كانت بمعنى أنظمة سياسية  
متعددة مختلفة فيما بينها ، فهو أمر لا يُوجَدُ في أيّة دولة من  
دول العالم ، ولا يُطالب بها إلا من يريد إقامة صراع يؤدي  
إلى الانقسام والانفصال الحتمي عند التكافؤ ، أو إلى تغلبِ  
فريق على فريق ، ثم فرض نظامه .

وإن كانت بمعنى التععددية الحزبية فالإسلام لا يمنع من  
حرية الفكر ، وحرية إبداء الآراء السياسية ، والاجتهدات  
الفردية والجماعية في هذا المجال . ولكن تشكيل أحزاب  
سياسية تسعى للوصول إلى الحكم لتحقيق مصالح خاصة ،  
مقننة بأقنعة العمل السياسي لمصلحة الشعب كلّ الشعب ،  
أمر من عناصر النظام الديمقراطي العلماني ، وهو نظام له  
مجموعة أسس ومفاهيم يتفق في بعضها مع نظام الإسلام في  
الحكم ويختلف في بعضها معه .

وشرح عناصر الاتفاق والاختلاف يتطلب بحثاً مستقلاً ، وباستطاعة الحريص على المعرفة التفصيلية أن يرجع إلى ما كتبت حول هذا الموضوع في كتابي : " كواشف زيف في المذاهب الفكرية المعاصرة " (١) ولست أدرى : هل طارحو السؤال علمانيون أم نصارى دينون ؟

فإن كانوا دينيين فقد عرفنا أن تاريخ النصارى الديني يعتمد على النظام الملكي الوراثي ، ولا يعتمد على النظام الديمقراطي ، وإذا كان الأمر كذلك فما علاقة سؤالهم بقضايا الدين النصراني ، في حوارهم مع المسلمين ، ومن الأفضل لهم أن يتركوا مثل هذا السؤال للعلمانيين الديمقراطيين ، وعندئذ فإننا على استعداد لأن نبين لهم نظام الإسلام في الحكم بصورة مُقنعة ، ونناظرهم في عناصر ديمقراطياتهم ، ونكشف لهم أن نظام الإسلام هو الأحسن والأكمل .

---

(١) انظر الباب الثالث (النظم السياسية المعاصرة) .

وأماماً أمر الأقليات غير المسلمة في الدولة الإسلامية ،  
فقد سبق بيان أوضاعها في جواب السؤال الثاني من  
أسئلتهم حول المساواة ، فلا داعي لإعادته هنا .  
بقي الكلام على التعددية الاجتماعية والثقافية  
والدينية .

- أما التعددية الاجتماعية فلم أجده في السؤال عنها  
قضية محددة قابلة للبحث والبيان ، وحين يُبيّنون لنا  
عناصرها فنحن على استعداد تام لبيان موقف الدولة  
الإسلامية منها بالتفصيل ، مع بيان مطابقته لأسس الحق  
والعدل .

- وأما التعددية الثقافية فالجواب حولها يكون ببيان  
ما يلي :

- ١- من الثقافات أنواع مشتركة بين شعوب الأرض  
جميعاً ، والوحدة فيها قائمة ، ولا تعددية في واقعها .
- ٢- ومن الثقافات أنواع مشتركة بين أهل الإيمان بالله ،

والوحدة فيها قائمة بين أهل الإيمان ، ولا تعددية في واقعها .

٣- ومن الثقافات أنواع خاصة بالملحدين الذين لا يؤمنون بالله ، وهذه الثقافات لا تتبعها الدولة الإسلامية ، ولا تضعها ضمن أنظمتها ، وحين تجعل شيئاً منها في مناهج دراستها فلتُردد عليها ، ولتبين زيفها وبطلانها ، وهذا هو ما عليه كل الدول الدينية النصرانية واليهودية وغيرها .

٤- ومن الثقافات أنواع خاصة بأديان الأقليات غير المسلمة . والدولة الإسلامية تسمح لهذه الأقليات بأن تنشئ ما شاء من مؤسسات تعليمية خاصة ببناء ملة كل منها ، لتعليمهم ثقافاتهم الدينية الخاصة .

- وأما التعددية الدينية فقد وجِدَتْ عبر تاريخ الدول الإسلامية الطويل ، طوائف نصرانية ويهودية

وبوذية وبرهمية ، وقد كانت لهم من الدول الإسلامية  
الحماية التامة ، والرعاية الشاملة ، ولم يضاروا من أجل  
دينهم في أي أمر من أمورهم الخاصة بهم .

وما هو مباح في دينهم فإنهم يعاملون فيه بمقتضى  
أحكام دينهم في بيئاتهم الخاصة دون أن يخلوا فيها بما  
يفضي إلى إفساد أحوال المسلمين الذين هم الكثرة الكاثرة .  
أما النظام المشترك العام الذي تحكمه علاقات مدنية  
وإدارية واقتصادية وأمنية فالجميع فيه سواء ، وهذا أمر  
تفق عليه نظريات الحقوق الدولية جميعها .

\* \* \*

خاتمه :

لجأت في هذه الإجابات إلى الإيجاز ، ولم أفضل فيها ،  
لأنني خشيت إذا بسطت وفضلت أن يمل القارئ ، ولا  
يستوفي قراءة أجوبة كل الأسئلة .

وأشير إلى أن هذه الإجابات يمكن لو بسطتها وفضلت  
عناصرها أن تكون سفرأً ضخماً .

وحين يرى المبشرون النصارى متابعة توجيه  
أسئلتهم التشكيكية من هذا القبيل ، فإن أهل الفكر  
الإسلامي مستعدون لأن يواجهوا المبشرين ويلاحقوهم في  
مناظرات تتناول كل قواعد الديانة النصرانية المحرفة عن  
أصولها الربانية ، وكل تطبيقات النصارى التي يخجل منها  
عامتهم فضلاً عن خصتهم ، والتي جعلت الدين النصراني  
مهجوراً منبوداً في البلدان المسيحية .

وأنصحهم بأن من الأكرم لهم ولعقولهم ولما هم  
عليه من اخرافات في الفكر وفي السلوك ، أن يشوبوا إلى

رُشْدِهِمْ ، وَأَنْ يَكْفُوا عَنْ طَرْحِ الشَّبَهَاتِ وَإِثْارَةِ  
الْتَّشْكِيكَاتِ الَّتِي تَزِيدُ الدِّينَ إِلَسْلَامِيَّةَ مُكْنَأً وَقُوَّةً وَظَهُورًا  
فِي الْأَرْضِ . وَاقْرَأُ عَلَيْهِمْ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ فِي  
سُورَةِ (الصَّف / ٦١) :

[ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمٌ نُورِهِ  
وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (٨) هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ  
وَدِينِ الْحُقْقَىٰ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الَّدِينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٩) ]

وكان الفراع من كتابة هذه الأوجوبة  
في غرة شعبان / ١٤١٠ هجرية .  
الموافق لـ ٢٦ / ٢ / ١٩٩٠ ميلادية .

عبد الرحمن حسن جبنكة الميداني  
عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى  
مكة المكرمة

## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
٥ .....	مقدمة الكتاب
	صورة أسئلة المؤسسة التبشيرية العاملة
٨ .....	تحت تنظيم " الآباء البيض "
١٣ .....	الإجابات على الأسئلة
١٤ .....	(١) مقدمة عامة .....
٢٩ .....	(٢) الحرية في مفهومنا الإسلامي .....
٤٥ .....	(٣) المساواة في مفهومنا الإسلامي .....
٥٩ .....	(٤) شعارا الحرية والمساواة صناعة يهودية .....
٦١ .....	(٥) أجوبة الأسئلة .....
٦٣ .....	أولاً : أجوبة أسئلتهم حول الحرية .....

جواب السؤال الأول حول الحرية ..... ٦٣	
جواب السؤال الثاني حول الحرية ..... ٦٧	
جواب السؤال الثالث حول الحرية ..... ٧١	
جواب السؤال الرابع حول الحرية ..... ٧٤	
جواب السؤال الخامس حول الحرية ..... ٧٨	
ثانياً : أجوبة أسئلتهم حول المساواة ..... ٩٠	
جواب السؤال الأول حول المساواة ..... ٩٠	
جواب السؤال الثاني حول المساواة ..... ١٠٠	
جواب السؤال الثالث حول المساواة ..... ١١٥	
جواب السؤال الرابع حول المساواة ..... ١٣١	
جواب السؤال الخامس حول المساواة ..... ١٣٧	
خاتمة ..... ١٤٣	

**الإخراج المكتبي**

**زياد الحاج إبراهيم**

**مكة المكرمة - ٠٥٦٣٧٥**

**W. I. L.**  
CONTINENTAL COUNCIL FOR  
MOSQUES IN EUROPE  
MADRID - SPAIN



**رابطة العالم الإسلامي**  
الجامعة العالمية للمساجد  
الإمامية العلامة  
للجامعة القارية لمساجد أوروبا  
مادرید - إسبانيا

﴿وَاعْصُمُوا بَخْلَهُ اللَّهَ جَيْعَنَّ وَلَا تَنْزَهُوا﴾

هذا الكتاب أوجبة الاستئلة التشكيكية الموجهة من قبل إحدى المؤسسات التبشيرية إلى بعض المفكرين الغربيين وعدد من المسلمين، هو صورة عما يعتمد في التبشير في تزييف الحقائق وتزوير المعلومات.

وقد وافق المجلس القاري الأوروبي للمساجد على طباعة الكتاب وتوزيعه على المعنيين من الأقليات المسلمة والمهتمين بالدعوة الإسلامية في الخارج.  
والله من وراء القصد

الناشر  
دار المنارة  
مكة - جدة